

مؤقت

## مجلس الأمن



السنة الثامنة والستون

الجلسة ٧٠٣٦

الخميس، ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيدة بيثوب ..... (أستراليا)

الأعضاء: أذربيجان ..... السيد محمدياروف

الأرجنتين ..... السيد أويارسابال

الاتحاد الروسي ..... السيد بانكين

باكستان ..... السيد عزيز

توغو ..... السيد مينون

جمهورية كوريا ..... السيد يون بيونغ - سي

رواندا ..... السيد موشيكيوبا

الصين ..... السيد ليو تشي

غواتيمالا ..... السيد بيريس مونيلا

فرنسا ..... السيد فاييوس

لكسمبرغ ..... السيد أسيلبورن

المغرب ..... السيد العثماني

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ..... السيد كليغ ت

الولايات المتحدة الأمريكية ..... السيدة باور

## جدول الأعمال

الأسلحة الصغيرة الآثار التي يخلفها النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة  
وتكديسها المزعزع للاستقرار وإساءة استعمالها في السلام والأمن الدوليين

تقرير الأمين العام عن الأسلحة الصغيرة (S/2013/503)

رسالة مؤرخة ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأستراليا  
لدى الأمم المتحدة

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى.  
وسيطبع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص  
باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى:

Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506



وثيقة ميسرة

الرجاء إعادة التدوير



1348672 (A)



سيراليون، سلوفينيا، كوت ديفوار، كوستاريكا، ليبيريا، ليتوانيا، النرويج، نيوزيلندا، اليابان.

وفقا للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو السيدة كريستين بيرلي، نائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، إلى المشاركة في هذه الجلسة.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقة S/2013/570، التي تتضمن نص مشروع قرار قدمته الأرجنتين، إسبانيا، استراليا، ألمانيا، بابوا غينيا الجديدة، ترينيداد وتوباغو، توغو، تيمور - ليشتي، جمهورية كوريا، رواندا، سلوفينيا، سويسرا، سيراليون، غواتيمالا، فرنسا، كوت ديفوار، كوستاريكا، لكسمبرغ، اليابان، ليبريا، ليتوانيا، المغرب، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، نيوزيلندا، الولايات المتحدة الأمريكية.

أود أن أوجه انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/2013/503، التي تتضمن تقرير الأمين العام عن الأسلحة الصغيرة.

كما أود أن أوجه انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/2013/536، التي تتضمن رسالة مؤرخة ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأستراليا لدى الأمم المتحدة، يحيل بها ورقة مفاهيمية بشأن البند قيد النظر.

يسرني جدا أن يعقد المجلس هذه الجلسة الرفيعة المستوى للنظر في مسألة الأسلحة الصغيرة. إن انتشار وسوء استخدام الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يهددان السلام ويشعلان الصراعات في العديد من البلدان المدرجة على جدول أعمال المجلس. وهي مسألة تشمل جزءا كبيرا من عمل المجلس، من الجزاءات إلى حفظ السلام وبناء السلام والمرأة والسلام والأمن. مع ذلك، فإن تلك مسألة لم ينظر فيها المجلس على

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

## الإعراب عن التعازي فيما يتعلق بالهجوم الإرهابي الذي وقع في كينيا

الرئيسة (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أؤكد إدانة المجلس بأشد العبارات للهجوم الإرهابي الذي وقع مؤخرا في نيروبي، والذي تسبب في وقوع العديد من القتلى والجرحى، والإعراب عن تعازينا للضحايا وأسراهم ولشعب وحكومة كينيا. وأشير إلى أن المجلس قد أصدر بيانا صحفيا في هذا الخصوص، في ٢١ أيلول/سبتمبر.

## إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

## الأسلحة الصغيرة

الآثار الناجمة عن النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكديسها المزعزع للاستقرار وإساءة استخدامها على السلم والأمن الدوليين

تقرير الأمين العام عن الأسلحة الصغيرة (S/2013/503)

رسالة مؤرخة ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأستراليا لدى الأمم المتحدة (S/2013/536)

الرئيسة (تكلمت بالإنكليزية): أرحب ترحيبا حارا بالأمين العام، وبرئيس غواتيمالا، وبنائبي رئيسي وزراء لكسمبرغ والمملكة المتحدة، ووزراء البلدان الأعضاء في مجلس الأمن وغيرهم من الممثلين الحاضرين في قاعة مجلس الأمن. ويشكل حضورهم تأكيدا لأهمية الموضوع الذي سيجري تناوله.

وفقا للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو إلى المشاركة في هذه الجلسة ممثلي إسبانيا، ألمانيا، بابوا غينيا الجديدة، ترينيداد وتوباغو، تيمور - ليشتي، سويسرا،

نحو مخصص لها منذ أكثر من خمس سنوات. وبالتالي فإنه من المناسب تماما أن نقوم بذلك اليوم.

أعطي الكلمة الآن للأمين العام، معالي السيد بان كي - مون.

**الأمين العام** (تكلم بالإنكليزية): أشكرك على مبادرتك، سيدي الرئيسة. بادىء ذي بدء، أود أن أرحب ترحيبا صادقا بمشاركة بك بغية رئاسة مجلس الأمن مباشرة بعد تعيينك وزيرة الخارجية في الحكومة الأسترالية. ويمكنك أن تعوّلي عليّ. وأتمنى لك أطيب التمنيات والنجاح المتواصل.

خلال الأعوام الأخيرة، اعترف المجلس بما للأسلحة الصغيرة من أثر مُدمر على السلام والتنمية. فالتكديس المفرط للأسلحة أوجع انعدام الأمن والصراعات من مالي إلى أفغانستان وغيرها. لكن نطاق أثر الاتجار بالأسلحة يتجاوز بكثير الحالة الأمنية المباشرة. والصراعات المسلحة هي السبب الرئيسي لهروب الناس من ديارهم ولانعدام الأمن الغذائي.

وتوافر البنادق والرصاص على نحو غير خاضع للمراقبة يهدد عمليات السلام وجهود المصالحة الهشة. ويؤدي إلى مجموعة واسعة من انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك القتل والتشويه والاعتصاب وغيرها من الأشكال الأخرى للعنف الجنسي، والاختفاء القسري، والتعذيب، والتجنيد القسري للأطفال من لدن الجماعات المسلحة. كما يفاقم أعمال العنف فيما بين الطوائف والجريمة المنظمة. ويقوض عملنا من أجل العدالة الاجتماعية، وسيادة القانون، والأهداف الإنمائية للألفية. العالم يستم بالإفراط في التسلح، لكن السلام يفتقر إلى التمويل الكافي.

وفي وقت سابق من هذا العام، اتخذت الدول خطوة تاريخية إلى الأمام باعتماد معاهدة تجارة الأسلحة، التي تشمل نطاقها الأسلحة الصغيرة والذخائر. وذلك التدبير التاريخي يُلزم الدول بتنظيم عمليات نقل الأسلحة على الصعيد الدولي،

كما ستساعد المعاهدة على معالجة مشكلة تحويل اتجاه الأسلحة من المخزونات الحكومية - وهو ما يشكل مصدر أسلحة القراصنة والثوار وأمراء الحرب، على نحو متزايد ومثير للقلق. ومعاهدة تجارة الأسلحة ستكتمل وتعزز عددا من الصكوك الدولية القائمة. وأحث جميع الدول على توقيعها والمصادقة عليها بدون تأخير. وقد وقع عليها فعلا أكثر من نصف الدول الأعضاء. وأود أن أشكر أعضاء مجلس الأمن الذين ساعدوا على إعطاء القدوة في هذا الصدد.

(تكلم بالفرنسية)

وكما ذكرت بالتفصيل في تقريرتي (S/2013/503) الذي عُرض على مجلس الأمن مؤخرا، يشكل انعدام القواعد التنظيمية، وسهولة الحصول على الأسلحة، والأرباح الكبيرة التي يُدرها الاتجار غير المشروع بالأسلحة خليطا متفجرا. ومما يدل على ذلك، كان هُب مخازن الأسلحة الليبية عاملا من العوامل التي أسهمت في انعدام الاستقرار في منطقة الساحل. ويتجلى دليل آخر في حالة التسبب التي تسود حاليا غينيا - بيساو، وجمهورية أفريقيا الوسطى، والعراق، بل في أعالي البحار. وعلاوة على ذلك، يضاعف سوء إدارة مخزونات الذخائر خطر وقوع الانفجارات التي ستعرض للخطر بالتالي حياة الناس والبيئة.

ويسعدني أن المجلس أقر بأن الدول تحتاج لمزيد من الدعم في إدارة الأسلحة. ويمكن للمعايير التي وضعتها الأمم المتحدة المتعلقة بشأن إدارة الأسلحة والذخائر أن تسهم إسهاما كبيرا في هذا الصدد. ويمكن أن تساعد على ذلك تكنولوجيات تتبع الأسلحة وإضفاء الطابع الشخصي على الأسلحة النارية. ولعمليات حظر توريد الأسلحة أيضا أهمية أساسية. غير أن السماسرة منعدمي الضمير يتقنون التهرب من هذه الهياكل.

في إطار ما تقوم به اللجنة الدولية للصليب الأحمر من عمليات لحماية ومساعدة ضحايا النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى في جميع أنحاء العالم، تكون شاهداً مباشراً على التكاليف المدمرة التي يتسبب فيها للمدنيين يُسرُّ الحصول على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وإساءة استخدامها. إنَّها الأسلحة المفضلة عندما يُستهدف الرجال والنساء والأطفال عمداً ويُغتصَبون ويُجبرون على الخروج من ديارهم وتُدمَّرُ ممتلكاتهم.

إن انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يطيل النزاعات ويُيسِّر انتهاكات القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان، ويُعرِّض المدنيين لخطر الموت أو الإصابة بجروح جراء أعمال العنف المتصلة بالأسلحة. والتهديد الذي يتعرض له المدنيون يبقى قائماً حتى بعد انتهاء النزاعات. والأثر غير المباشر يشمل الأمراض والجوع والإيذاء، وهو ما يزداد عندما تكون المنظمات الإنسانية هدفاً للهجمات، وتُجبرُّ على تعليق عملياتها أو مغادرة البلد. وغالباً ما تستمر المعاناة الإنسانية لسنوات بعد انتهاء الأعمال القتالية، لأن توافر هذه الأسلحة على نطاق واسع يؤدي إلى ثقافة العنف، ويقوّض سيادة القانون ويهدد جهود المصالحة.

ولا بد للدول أن تبذل المزيد من الجهود لمواجهة آثار توافر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وإساءة استخدامها على نحو غير خاضع للمراقبة. وخلال ثلاثة مؤتمرات دولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر على مدى السنوات العشر الماضية، أقرت الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ أن التزامها بكفالة احترام القانون الإنساني الدولي يتطلب تدابير كافية لمراقبة توافر الأسلحة. وللوفاء بذلك الالتزام، ناشد مجلس الأمن أن يكفل عدم سقوط الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها بين أيدي من قد يستخدمونها بصورة تنتهك القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

مختلف أفرقة الرصد التابعة للجان الجزاءات التي أنشأها مجلس الأمن ينبغي موافقتها بالمزيد من المعلومات وعلى نحو أفضل. ويشمل تقريره عدداً من التوصيات التي قد يود مجلس الأمن النظر فيها عندما يأذن بعمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة. وفي العام الماضي وحده، قُتل بالأسلحة الصغيرة أكثر من ١٢ من حفظة السلام في دارفور، وجنوب السودان وجمهورية الكونغو الديمقراطية أثناء أداء عملهم. وتواجه بعثات حفظ السلام هذا التحدي بعدد من الطرائق، بما في ذلك المساعدة على إدارة المخزونات وجمع الأسلحة وتدميرها. فعلى سبيل المثال، قام مراقبو شرطة الأمم المتحدة في ليبيريا وكوت ديفوار بإعداد دليل لتسجيل الأسلحة والذخائر. وأنشأت عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار بالفعل قدرة لرصد حظر توريد الأسلحة.

لا تزال الأسلحة الصغيرة مصدر قلق كبير. ويكمن التحدي في ترابط حقوق الإنسان والأمن والتنمية والجريمة والتجارة الدولية والصحة العامة ومكافحة الإرهاب. والأسلحة الصغيرة مصدر للأزمات والصراعات والإجرام. وقد أحرزت الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمجتمع المدني بعض التقدم، لكن لا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله. وأود أن أشيد مرة أخرى بمجلس الأمن على تناول المسائل الحيوية المتمثلة في نزع السلاح وعدم الانتشار. وأحثه على مواصلة ذلك.

فلنلتزم بالمضي قدماً في عملنا معاً وبناء عالم أكثر سلامة وأمناً للجميع.

الرئيسة (تكلمت بالإنكليزية): أشكر الأمين العام على إحاطته الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن للسيدة بيرلي.

السيدة بيرلي (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن أخطب مجلس الأمن بشأن الآثار الناجمة عن النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكديسها وإساءة استخدامها.

هذا الأمر يعزز احترام الجماعات المسلحة من غير الدول للقانون الإنساني الدولي.

ومن الأهمية بمكان أن يبذل المجتمع الدولي جهداً أكبر بغية التصدي على نحو شامل للخسائر البشرية الهائلة الناتجة عن توافر الأسلحة وسوء استعمال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على نطاق واسع. وتعتمد سلامة ورفاه الملايين من الناس في جميع أنحاء العالم على هذا الأمر.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أشكر السيدة بيرلي على إحاطتها الإعلامية.

أفهم أن المجلس مستعد للشروع في التصويت على مشروع القرار المعروض عليه.

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات قبل التصويت.

**السيد بانكين** (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): بداية، أود أن أعرب عن تعازينا لحكومة وشعب جمهورية باكستان الإسلامية فيما يتعلق بالخسائر البشرية الفادحة الناجمة عن الزلزال المدمر الذي ضرب منطقة بلوشستان. ونطلب من ممثل باكستان أن ينقل تعازينا ودعمنا لأسر العائلات المنكوبة، ونأمل الشفاء العاجل للمصابين.

ونود أيضاً أن نشكر الرئاسة الأسترالية لتوجيه انتباه مجلس الأمن إلى موضوع هام كالأسلحة الصغيرة والخفيفة. ومع ذلك، لا يمكننا أن نؤيد مشروع القرار الذي أُعد بشأن هذا الموضوع لأنه يفتقر إلى حكم هام وملح تقدمت به روسيا بشأن النهج غير المقبول المتبع في إمداد الجهات الفاعلة من غير الدول بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ونعتقد أن السبب الجذري لمشكلة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة هو الاتجار غير المشروع. وتدعو روسيا بشكل مستمر إلى اعتماد تدابير ترمي إلى منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة.

وعلى نحو خاص، نحث المجلس على مناقشة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التعجيل بتوقيع معاهدة تجارة الأسلحة والمصادقة عليها وتنفيذها. فالمعاهدة إنجاز تاريخي، وقد وضعت قاعدة عالمية لمنع عمليات نقل الأسلحة عندما يكون هناك خطر واضح بأن جرائم الحرب أو انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان سترتكب. واقتارنا بذلك، يجب على الدول أن تستمر في الامتثال لقواعد مماثلة أو أشد صرامة بموجب الصكوك الإقليمية المنظمة لعمليات نقل الأسلحة، التي انضمت إليها. ولسوء الطالع، بإلقاء نظرة على عدد من النزاعات المسلحة الحالية، نكتشف فجوة واضحة بين معايير نقل الأسلحة الواردة في تلك الصكوك وممارسة بعض الدول.

ويجب أن تعالج مشكلة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة باتباع نهج شامل. وهذا يتطلب وضع استراتيجية شاملة تكفل الحد من التهديد الذي يشكله العنف الناتج عن الأسلحة الصغيرة على الأشخاص والمجتمعات المحلية، ومساعدة الضحايا، وتوفير التدريب في مجال القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان لمن يحملون السلاح، فضلاً عن استراتيجيات الوقاية من العنف في السياقات المحددة.

وفي إطار هذا النهج، تتطلب الحماية الفعالة من إساءة استخدام الأسلحة تحسين احترام القانون، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي، في حالات الصراع المسلح. حيث يمكن لتعزيز احترام القانون أن يرفع من مستوى سلامة وأمن السكان، وبالتالي الإسهام في الحد من الطلب على الأسلحة بغية الاستجابة للخطر. وعلى هذا الأساس، فإنه من المهم مواصلة بناء القدرات اللازمة للتأكد من أن قوات الشرطة والأمن وغيرها ممن يحملون السلاح يستخدمون الأسلحة وفقاً للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، يمكن للجنة الصليب الأحمر الدولية تقديم الدعم العملي للدول من خلال تدريب القوات الحكومية. كما أن

ولم تعارض ذلك النهج سوى البلدان التي ترى أن هناك ما يبرر تسليح الميليشيات غير الحكومية وحركات التمرد والجماعات التي تستخدم القوة العنيفة بهدف الاستيلاء على السلطة تحت راية مكافحة الأنظمة الشمولية والطغيان، وما إلى ذلك. ووفقا للمنطقة المعنية أو لعلاقة حكومة البلد المعين بالميليشيات التي تعمل في أراضيها، فإنه قد ينظر إلى أفراد تلك الجماعات على أنهم إرهابيون أو متطرفون، في حين تتوفر لجماعات أخرى في غالب الأحيان الأسلحة اللازمة لها لمواصلة كفاحها المشروع كما يقال. ويبدو هذا وكأنه يشير إلى وجود متطرفين خيرين وآخرين أشرارا. وهو أمر غير مقبول في رأينا.

إن حظر توريد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى هياكل الدول غير المأذون لها يشكل أحد السبل الكفيلة بمكافحة انتشار الأسلحة غير الخاضعة للرقابة، وهو الأمر الذي واصلت روسيا العمل من أجله باستمرار على مدى سنوات عديدة وفي العديد من الأشكال المتعددة الأطراف، بما في ذلك عند صياغة معاهدة بشأن تجارة الأسلحة. ومن بين التدابير المماثلة التي اتخذت مؤخرا فرض حظر على إعادة تصدير الأسلحة بصورة غير مأذون بها، وتعزيز رقابة الدولة على استخدام الأسلحة التي يتم تزويدها، وفرض ضوابط على أنشطة سمسرة الأسلحة، ومنع نقل الأسلحة والقرصنة، وهي جميعا أنشطة لا تمارس وفق ترخيص سليم لها. وتتسم هذه التدابير بأنها غير مكلفة ماليا ولا تحتاج إلى دعم مالي إضافي.

ونرى أنه كان بوسع مشروع القرار أن يعطي اهتماما أكبر للقيود التي يفرضها برنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. ذلك أنه يشكل الوثيقة العالمية الوحيدة الموجودة في مجال مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ويقدم مجموعة معقدة وعلى نطاق واسع من التدابير التي يجب أن تتخذها الدول على

وفي هذا السياق، فإن مسألة فرض حظر عالمي على نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى الجهات الفاعلة من غير الدول والدول المتلقية والمستعملة لتلك الأسلحة دون إذن تكتسي أهمية خاصة. ووبوقوع الأسلحة في أيدي الميليشيات غير الشرعية تصبح في معظم الأحيان أدوات لانتهاك حقوق الإنسان الأساسية، ومصدرا لمعاناة السكان المدنيين. ومن الأمثلة البارزة على ذلك الأحداث التي وقعت في مالي مؤخرًا، حيث استخدمت الأسلحة التي كانت قد نقلت في بادئ الأمر إلى الجماعات الليبية لأسباب إنسانية.

وتغذي الأسواق السوداء وغير المشروعة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة أنشطة الإرهابيين والمتطرفين والميليشيات غير المشروعة وجماعات الجريمة المنظمة وتلك التي ترتكب جرائم الطرق، علاوة على تغذية شتى أنواع الصراعات. وبالتالي، يجب أن تعالج أي وثيقة مكرسة لهذا الموضوع جانبا هاما مثل منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ويسهل كثيرا منع تدفق الأسلحة إلى الأيدي التي ينبغي ألا تقع فيها لأن انتزاعها منها في وقت لاحق أمر أكثر تعقيدا.

وقد أخذنا في الاعتبار - في سياق تقديم اقتراحنا - عدم وجود أي اتفاق عالمي يفرض حظرا على نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى الجهات الفاعلة من غير الدول في الوقت الحالي. ولا بد من سد هذه الثغرة في أقرب وقت ممكن. ونحن على يقين من أن فرض حظر شامل على إيصال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى الجهات الفاعلة من غير الدول من شأنه أن يسد إحدى القنوات التي يتجر من خلالها على نحو غير مشروع بتلك الأسلحة. وسيكون ذلك في مصلحة الأمن الوطني لجميع الدول بصورة أساسية.

وقد أظهرت العملية التفاوضية بشأن مشروع نص معاهدة دولية لتجارة الأسلحة أن النهج الروسي فيما يتعلق بالجهات الفاعلة من غير الدول قد حظي بتأييد عدد كبير من الدول.



اعتمد مشروع القرار بوصفه القرار ١١٧ (٢٠١٣).

سأدلي الآن ببيان بصفتي وزيرة خارجية أستراليا.

أود أن أشكر الأمين العام على إحاطته الإعلامية وعلى تقريره (S/2013/503) الذي أرسى الأساس للمناقشة اليوم. وأود أن أشكر أيضاً نائبة رئيس لجنة الصليب الأحمر الدولية على إحاطتها الإعلامية، وعلى العمل القيّم الذي تضطلع به منظماتها.

لقد شهدت منطقة أستراليا - منطقة المحيطين الهندي والهادئ آثاراً مدمرة ناجمة عن النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

قبل ١٣ عاماً، واجه أصدقاؤنا في جزر سليمان احتمالاً حقيقياً أن تصبح دولتهم دولة فاشلة بعد أن تأججت التوترات طويلاً فتحوّلت إلى صراع عرقي. وتفاقم الصراع من جراء الأسلحة النارية التي حصل عليها المسلحون بالسطو على مستودعات الشرطة، فضلاً عن تدفق الأسلحة عبر الحدود السهلة الاختراق. وكانت النتائج مدمرة - وقوع انقلاب، وانتشار أعمال القتل، وتعطل الإدارة الحكومية، وانحيار القانون والنظام، وسنوات من الانكماش الاقتصادي.

وبناء على طلب جزر سليمان، تولت أستراليا قيادة بعثة المساعدة الإقليمية لجزر سليمان، بمشاركة الزملاء من أعضاء منتدى جزر المحيط الهادئ، بهدف استعادة القانون والنظام. وتطلب ذلك التعجيل بتخليص المجتمعات المحلية من الأسلحة. وخلال فترة عفو مدتها ثلاثة أسابيع، جمعت البعثة أكثر من ٤ آلاف قطعة من الأسلحة النارية إما بالتسليم أو المصادرة. وعزز هذا العمل المبكر والحاسم السلام الذي بُني وصيّن خلال السنوات العشر التالية.

لقد أحدثت الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة آثاراً ماثلة في أماكن أخرى في منطقتنا - في تيمور - ليشتي، وفي

الصعد العالمية والإقليمية والوطنية من أجل مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومنع وقوعها في أيدي المنظمات الإرهابية غير المشروعة وجماعات الجريمة المنظمة والدول الخاضعة لجزاءات مجلس الأمن.

وسيكون الدعم الذي يقدمه أعضاء مجلس الأمن لتنفيذ برنامج العمل مفيداً للغاية لتعزيز سلطة ذلك البرنامج الذي لم تستفد بعد الإمكانيات التي ينطوي عليها. ولا يزال هناك الكثير الذي ينبغي القيام به من أجل تنفيذ البرنامج على الصعيدين الوطني والإقليمي قبل كل شيء. ونحن على يقين بأن التنفيذ العملي للنهج الشامل الذي اقترحه روسيا من أجل تعزيز الضوابط الوطنية على عمليات نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من شأنه أن يمكن من تعزيز أمن فرادى الدول والمناطق التي تواجه الآثار الصعبة المترتبة عن استخدام الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بطريقة غير مشروعة. في ضوء ما سبق، يمتنع الاتحاد الروسي عن التصويت على مشروع القرار.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أ طرح مشروع القرار للتصويت عليه الآن.

أجري التصويت برفع الأيدي.

المؤيدون:

الأرجنتين، أستراليا، أذربيجان، الصين، غواتيمالا، فرنسا، لكسمبرغ، المغرب، باكستان، جمهورية كوريا، رواندا، توغو، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

الاتحاد الروسي

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): نتيجة التصويت ١٤ صوتاً مؤيداً، مقابل لا شيء مع امتناع عضو واحد عن التصويت.

لقد أظهر المجتمع الدولي عزمه المتجدد على مكافحة التهديد الذي تمثله الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وكان اعتماد معاهدة تجارة الأسلحة هذا العام إنجازاً بارزاً من شأنه أن يساعد في وقف تدفقات الأسلحة، وما تسببه من عدم الاستقرار، إلى مناطق الصراع وإلى المستخدمين غير المشروعين. وسوف تحرم المعاهدة منتهكي حقوق الإنسان وأولئك الذين ينتهكون قوانين الحرب من التزود بالأسلحة.

وقد أثبت المجلس، باعتماده القرار ٢١١٧ (٢٠١٣) اليوم، أن له دوراً مهماً في مواجهة هذه التحديات. من شأن القرار أن يعزز تنفيذ ما يفرضه المجلس من عمليات حظر على توريد الأسلحة. ويدعم جهود حفظة السلام الرامية إلى الحد من أثر هذه الأسلحة على المجتمعات الخارجة من الصراع. والأهم من ذلك أن القرار يظهر الأهمية الأساسية التي يوليها المجلس لحماية المدنيين والاحترام الكامل للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

لا بد من الحفاظ على هذا الزخم الدولي. وقد استغرق المجلس وقتاً طويلاً لكي يعتمد أول قرار له بشأن الأسلحة الصغيرة. وأود الإشارة إلى أن أستراليا قد استندت إلى ما قام به الآخرون سابقاً - بما في ذلك الأرجنتين منذ بضع سنوات - للوصول إلى هذه النقطة. وينبغي أن ينظر المجلس في هذه المسائل على نحو أكثر انتظاماً، وأن يعود إلى هذا الموضوع بتواتر أكبر، وأن يكفل ألا ننسى غداً ما قطعناه من التزامات اليوم.

والآن استأنف وظيفتي رئيسة لمجلس الأمن.

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس.

**الرئيس بريس مولينا** (غواتيمالا) (تكلم بالإسبانية): قبل ساعتين فقط، سنحت لي الفرصة لمخاطبة الجمعية العامة في المناقشة العامة التي جمعتنا كلنا في نيويورك. وأتاح لي ذلك أيضاً الفرصة لحضور هذه الجلسة، التي أشعر حيالها على وجه

بوغانفيل في بابوا غينيا الجديدة. وبصفتنا عضواً في المجلس، فإننا نتذكر على الدوام التهديد الذي يشكله انتشار هذه الأسلحة وإساءة استخدامها على المدنيين وعلى الدول وعلى السلم والأمن الدوليين، بما في ذلك في مالي ومنطقة الساحل، وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية أفريقيا الوسطى. تشكل هذه الأسلحة تهديداً خطيراً على المدنيين، وقوات حفظ السلام، والعاملين في المجال الإنساني، ومنظمات المجتمع المدني. ويمكن أن يؤدي انتشار هذه الأسلحة وإساءة استخدامها إلى تقويض سيادة القانون، وحقوق الإنسان، وتدمير جهود إعادة بناء المجتمعات المحطمة.

لقد تعلمنا جميعاً دروساً قيمة في كيفية التغلب على هذا التهديد. ومع أن الدول تتحمل المسؤولية الأساسية عن منع النقل غير المشروع لهذه الأسلحة وإساءة استخدامها، فإن العديد منها بحاجة إلى الدعم للقيام بذلك. ويمكن أن تضطلع بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية بدور رئيسي، كما رأينا في جزر سليمان. وينطبق ذلك أيضاً على تجربة كوت ديفوار، حيث أحدثت وحدة صغيرة لكنها مكرسة لرصد حظر الأسلحة تابعة لبعثة الأمم المتحدة أثراً حقيقياً في دعم الحكومة في مكافحة تدفق الأسلحة غير المشروعة.

سوف يكون تقديم المساعدة للدول في إدارة أسلحتها - تلك التي لدى قواتها الأمنية - في كثير من الأحيان هو نقطة الانطلاق. وبالنسبة للدول الخارجة من الصراع، يجب أن تصمم برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة إدماج المقاتلين السابقين وأن تنفذ بعناية، وأن يجري حصر الأسلحة. ويجب أن يتضمن إصلاح القطاع الأمني إدارة فعالة للأسلحة. يجب أن تكون عمليات الانتقال هذه شاملة، ومشاركة المرأة فيها أمر محوري. ولا بد من أن تنفذ الضوابط القائمة تنفيذاً كاملاً، بما في ذلك الأنظمة الوطنية وعمليات الحظر المفروضة على الأسلحة. وغالباً ما تكون المنظمات الإقليمية قادرة على الاضطلاع بدور محوري.



قائمة نتيجة للطبيعة المربحة للاتجار غير المشروع، والافتقار إلى التنظيم والرقابة، بما في ذلك ضعف تأمين المخزونات الحكومية أو عدم تأمينها. ومن الجدير بالذكر أن النساء والأطفال غالباً ما يكونون هم أكثر من يعاني من الآثار.

وإذ نتصدي لهذه الظاهرة، فإننا نتفق مع توصية الأمين العام بشأن أهمية التركيز على نهج السياسات الشاملة، مع تسليط الضوء على الدور الذي تضطلع به المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية. ونرحب على وجه الخصوص بما أقامته الأمم المتحدة من شراكات في هذا المجال. وعلاوة على ذلك، فإنه فيما يتعلق بدور صناعة الأسلحة، وبالرغم مما قدمه تقرير الأمين العام من توصيات للنظر في استخدام التكنولوجيات الجديدة لتحسين إدارة المخزونات والحد من تحويل الأسلحة لاستخدامها بشكل غير مشروع، لا ضير في تشجيع الدول المنتجة على تعزيز المساءلة وتنفيذ القوانين واللوائح القائمة في هذا القطاع تنفيذاً كاملاً. وينبغي أن يكون هدفنا المشترك هو وضع حد للإفراط في إنتاج الأسلحة.

يجب أن ندعم الإطار التنظيمي القائم وأن نضع خطوات ملموسة من أجل تعزيز وتحقيق أقصى قدر ممكن من نتائج استجابات المجلس للتهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليين جراء انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وأود على وجه الخصوص أن أسلط الضوء على الاعتراف بمسؤولية الدول نفسها عن حماية المدنيين - الذين يشكل النساء والأطفال الجزء الأكبر منهم - وأن أشدد على أن منع انتشار الأسلحة الصغيرة يجب أن يكون جزءاً من ذلك الالتزام.

علاوة على ذلك، وبالرغم من أن المسؤولية عن وضع ضوابط وأنظمة فعالة للأسلحة النارية تقع على عاتق الدولة، ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار التحديات التي تواجه الدول في الصراع أو الخارجة من الصراع، وهي كثيراً ما تكشف عن أوجه قصور خطيرة على المستوى المؤسسي، وتجعلها عرضة

الخصوص بالارتياح. وقد يذكر بعض الحضور هنا إلى أن العاصفة ساندي أحبطت نيتي ترؤس المناقشة المفتوحة الأخيرة لمجلس الأمن خلال فترة رئاسة غواتيمالا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢. ولم تسنح لي الفرصة إلا الآن للمشاركة شخصياً في هذا المنتدى لكي أشهد على دعم حكومتي لعمله البالغ الأهمية للبشرية.

ونشكر حكومتكم، سيدتي الرئيسة، على تنظيم هذا الاجتماع الرفيع المستوى، وكذلك على إعداد مذكرة مفاهيمية لتوجه مناقشتنا (S/2013/536). وفي الوقت نفسه، أود أن أشكر الأمين العام بان كي - مون ونائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، السيدة بيرلي على بيانتهما.

لقد تولت مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على نطاق أوسع في إطار الجمعية العامة، التي ينبغي الاعتراف بدورها القيادي في هذا الموضوع. ومع ذلك، نعتقد أنه ينبغي ألا يمنع ذلك مجلس الأمن من الاضطلاع بدور نشط وتكاملي في مجالات اختصاصه المحددة. شكلت تلك المسائل موضوعاً للعديد من تقارير الأمين العام، والعديد من البيانات الرئاسية. ولذلك، نثني على وفد أستراليا لأخذه زمام هذه المبادرة، ونؤيد بطبيعة الحال نص القرار ٢١١٧ (٢٠١٣) الذي اعتمده المجلس قبل قليل. وهذا حدث تاريخي، علماً بأن المجلس لم يسبق له أبداً أن اعتمد قراراً يتناول الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بالتحديد.

ويشدد تقرير الأمين العام (S/2013/503) على آفة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وما ينطوي عليه من عواقب وخيمة على السلم والأمن الدوليين - وأثره على وجه الخصوص على حماية المدنيين في النزاعات المسلحة. وعلى الرغم من الجهود التي تبذلها عمليات وآليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لمساعدة الدول في الامتثال للحظر المفروض على الأسلحة، يستمر انتشار التداول غير المنظم للأسلحة الصغيرة بمعدل يندر بالخطر. ولا تزال هذه الظاهرة

السيد أسلبورن (لكسمبرغ) (تكلم بالفرنسية): أود أن أشكر الرئاسة الأسترالية على أخذ المبادرة إلى عقد هذه الجلسة الرفيعة المستوى بشأن مسألة الأسلحة الصغيرة. كما أتمنى للرئيسة كل التوفيق في مهامها الجديدة.

يمكن للمرء أن يشعر بأثر النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وزعزعتها للاستقرار، وسوء استخدامها، على السلم والأمن الدوليين في عدد من الأوضاع الجغرافية والمسائل المواضيعية المعروضة على مجلس الأمن. وأرحب ترحيبا شديدا بالقرار ٢١١٧ (٢٠١٣)، الذي اتخذناه للتو، وهو الأول من نوعه، للتصدي لهذه الظاهرة.

وأشكر الأمين العام على العرض الذي قدمه وعلى وتقريره (S/2013/503). ونحن نؤيد توصياته. كما أتوجه بالشكر إلى نائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر على إحاطتها الإعلامية المفيدة جدا حول واقع مخزن. فمن المقدر أن الأسلحة الصغيرة تؤدي كل سنة بحياة أكثر من ٥٠٠.٠٠٠ شخص. وغالبية الضحايا - ٣٠٠.٠٠٠ شخص - يموتون في حالات الصراع المسلح. والانتشار غير المنظم للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يقوض السلام والأمن، لا سيما في أفريقيا، وله تأثير مدمر على المدنيين في الصراع المسلح. والنساء والأطفال هم في الغالب الذين يتحملون العبء الأكبر الناجم عن ذلك. ولقد ذكر رئيس نيجيريا بهذه الحقيقة يوم الثلاثاء الماضي، في ٢٤ أيلول/سبتمبر، خلال خطابه أمام الجمعية العامة (انظر A/68/PV.5): بالنسبة إلى أفريقيا، تلك الأسلحة الصغيرة هي أسلحة الدمار الشامل.

طوال العام الماضي، أصبح العديد من البلدان في منطقة الساحل أكثر ضعفا نتيجة انتشار الأسلحة من داخل المنطقة وخارجها، والافتقار إلى السيطرة الحكومية على مخزونات الجيش والشرطة، والأنشطة الإرهابية والجريمة المنظمة ذات الصلة. وبغية مواجهة هذا التهديد في مالي، أنشأ مجلس الأمن بعثة الأمم

بشكل خاص للإتجار بالأسلحة، الأمر الذي غالبا ما يرتبط بالإتجار بالمخدرات والجريمة المنظمة عبر الوطنية.

لقد تم حل صراعنا الداخلي الخاص بنا قبل ١٧ عاما، ولكننا لا نزال نعاني من العنف، وانعدام الأمن، والإجرام، والجريمة المنظمة المرتبطة، في جزء منها، بالأسلحة غير المشروعة التي غالبا ما يتم شراؤها بطريقة قانونية قبل تحويل مسارها إلى الأسواق غير المشروعة. وتسعى حكومتنا جاهدة لمكافحة هذه الظاهرة على الصعيد المحلي والإقليمية والدولية. أما على الصعيد الوطني، ودون تقديم قائمة شاملة، فأود أن أذكر بعض مجالات التقدم التي تشمل تجديد اللجنة الوطنية للوقاية من العنف المسلح، وإنشاء المركز المعني بمراقبة الأسلحة والذخائر ضمن القطاع القضائي. ونحن أيضا نعمل على إرساء سياسة وطنية للوقاية من العنف، وقد وقّعنا اتفاقات عدة للتعاون مع المجتمع المدني.

وعلى الصعيد الدولي، شاركنا بنشاط في المفاوضات المتعلقة بمعاهدة تجارة الأسلحة، التي انضمنا إليها في ٢٤ حزيران/يونيه، وأثبتنا مرة أخرى التزام بلدي بترع السلاح العام والكامل، وتعزيز نظام الأمن الدولي. ونحن حاليا نجري مشاورات قبل إحالة المعاهدة إلى الكونغرس في بلدنا لموافقتنا عليها وتصديقها فيما بعد. وقد شهد المجلس، أكثر من أي محفل دولي آخر، ارتفاع تكلفة الأرواح البشرية بسبب عدم وجود صك عالمي من هذا النوع، ومن ثم أهمية كفالة دخولها حيز النفاذ وعالميتها.

وفي الختام، إننا ملتزمون تماما بتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثاني لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه.

الرئيسة (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لدولة السيد جان أسلبورن، نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية في لكسمبرغ.

للمعاهدة أثر إيجابي على القانون الدولي، والقانون الإنساني الدولي، وحقوق الإنسان. وعن طريق حظر نقل الأسلحة في بعض الحالات، وفرض الالتزام على الدول المصدرة بتقييم ما إذا كانت الأسلحة يمكن أن تستخدم لارتكاب أو تيسير أعمال عنف خطيرة ضد النساء أو الأطفال، سوف تسهم المعاهدة بطريقة ملموسة للحد من المعاناة البشرية، وكفالة تحقيق السلام والأمن والاستقرار.

ومع تزايد عدد التوقيعات والتصديقات على معاهدة تجارة الأسلحة، والتزام كل المجتمع الدولي بها، والزخم الذي تولده جلسة اليوم على مستوى مجلس الأمن، فإنني على ثقة بأننا سنتمكن من القضاء على آفة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة قضاء تاما.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لدولة السيد نك كليغ، نائب رئيس وزراء المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

**السيد كليغ** (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): ليس هناك أحد منا هنا اليوم لا يشعر بالقلق إزاء الأضرار الناجمة عن التجارة غير المشروعة في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. نحن جميعا نعرف الإحصاءات. ففي كل دقيقة من مناقشتنا، سيموت رجل، أو امرأة، أو طفل نتيجة العنف المسلح. ونحن نعرف أيضا الحقائق. أما الطريقة الوحيدة التي يمكننا فيها أن نعالج المسألة بجديّة، فهي من خلال العمل معا كمجتمع دولي.

أولا، أود أن أكون واضحا. التنظيم الأكثر صرامة لا يعني تقييد التجارة المشروعة للأسلحة الصغيرة واستخدامها، كما هو الحال في عمليات حفظ السلام في جميع أنحاء العالم. بيد أن علينا واجبا للدفاع عن حقوق الإنسان. فبدون وجود قواعد عالمية متشددة لتنظيم بيع تلك الأسلحة وتوفيرها، فهي غالبا ما تنتهي في نهاية المطاف بين أيدي المجرمين، والإرهابيين، والمتمردين الذين

المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي. وفي ٢٥ نيسان/أبريل، منحنا البعثة الولاية لمساعدة سلطات مالي في إدارة الأسلحة والذخيرة، لا سيما من خلال التدريب.

أما على الصعيد الإقليمي، فلدينا توقعات عالية لتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة المتكاملة للساحل، التي يجب أن تتم بالتنسيق الوثيق مع المنظمات الإقليمية ذات الصلة.

ولكسمبرغ، من جانبها، ملتزمة بالعمل جنبا إلى جنب مع شركائها الأفارقة، لا سيما عن طريق دعم الأنشطة التي تقوم بها شبكة البلدان الأفريقية الناطقة بالفرنسية المعنية بالأسلحة الصغيرة، وهي منظمة غير حكومية وشبكة فكر ترمي إلى تحسين المعارف المتشاطرة المتعلقة بانتشار الأسلحة الصغيرة، والأمن، ونزع السلاح بهدف منع نشوب الصراعات وبناء السلام.

إن النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكديسها المزروع للاستقرار وسوء استخدامها هي أمور تكون في الغالب انتهاكا للحظر الذي تفرضه قرارات مجلس الأمن. لذلك، من مسؤولية مجلسنا، عن طريق مختلف لجان الجزاءات وبمساعدة أفرقة الخبراء المرتبطة بها، فضلا عن بعثات الأمم المتحدة المنتشرة على أرض الواقع، أن يكفل التنفيذ الفعال للجزاءات التي يقررها المجلس. ويتعين على جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تقديم دعمها لهذه المهمة. فمصادقتنا على المحك.

وفي ٢ نيسان/أبريل، اعتمدت الجمعية العامة معاهدة تجارة الأسلحة، التي وقّعت عليها بالفعل أكثر من ١٠٠ دولة عضو، بما في ذلك لكسمبرغ. وغالبية أعضاء مجلس الأمن، بمن فيهم الآن غالبية أعضائه الدائمين، وقّعوا عليها. إن بلدي يدعم بشدة هذا الصك التاريخي، وسوف يواصل العمل من أجل دخوله بسرعة حيز النفاذ وتنفيذه بالكامل. ومن خلال وضع قواعد للنقل المسؤول لجميع الأسلحة التقليدية، سوف يكون

أخيراً، لا يمكننا أن ننسى أن هذه الأسلحة تستخدم غالباً لترهيب النساء والأطفال والرجال المحاصرين في الصراع من خلال الاغتصاب وغيره من أعمال العنف الجنسي. ومنع انتشار الأسلحة الصغيرة هو سبيل هام يمكننا من خلاله المساعدة على وقف مثل هذه الأعمال البشعة. ولقد اعتمدت أكثر من ١١٥ دولة الإعلان المتعلق بمنع العنف الجنسي في الصراع. وإني أشجع جميع الدول الأخرى على القيام بذلك والانضمام إلينا في التعهد بالتزامهم بهذه المبادرة، بغية تعزيز الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة، ومساعدة المنظمات على أرض الواقع لدعم الضحايا وأسراهم.

وفي الختام، أود أن أشكركم مرة أخرى، سيدي الرئيسة، على إثارة هذا الموضوع واعطائنا الفرصة لتجديد جهودنا الرامية إلى التصدي لنقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على نحو غير مشروع.

**السيد فابيووس (فرنسا) (تكلم بالفرنسية):** أتمنى لكم، سيدي الرئيسة، كل النجاح في منصبكم الجديد.

مثلما أوضح آخرون قبلي، إن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة مسؤولة عن ٣٠٠ ٠٠٠ إلى ٥٠٠ ٠٠٠ حالة وفاة كل سنة. زميلي البريطاني ذكر وفاة واحدة كل دقيقة. إنها تهدد الدول وتدمر الهيكل الاجتماعية. لذلك، من الضروري أن تواصل الأمم المتحدة اتخاذ الإجراءات المناهضة لهذه الآفة الكبرى. وبالنسبة إلى فرنسا والعديد من الحاضرين هنا، التزمنا منذ البداية بمكافحة انتشار هذه الأسلحة. وأيدنا وضع صك دولي. وفي عام ٢٠٠١، عقب اعتماد برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، واصلنا العمل على تعزيزه. ولقد أدت جهودنا إلى القيام في عام ٢٠٠٥ باعتماد الصك الدولي لتمكين الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها

يستخدمونها لزعزعة استقرار المجتمعات، وتأجيج الصراعات، ودعم الأنظمة المارقة، وارتكاب أعمال وحشية.

ولم يقتصر هؤلاء الناس، كما رأينا خلال الأحداث المساوية في كينيا مؤخرًا، على استعمال الرصاص في ساحة المعركة. فهم يستخدمونه في جميع أنحاء العالم لترويع الناس العاديين وإيذائهم.

إن القرار ٢١١٧ (٢٠١٣) يتيح لنا الفرصة لتعزيز جهودنا المشتركة بغية التصدي لهذه المسألة، والمساعدة على تأمين السلام والاستقرار. والجزء الأساسي من هذا العمل، مثلما ينوه القرار، هو معاهدة تجارة الأسلحة. فللمرة الأولى في التاريخ، تضع تلك المعاهدة مجموعة عالمية من القواعد الملزمة قانونًا لوقف بيع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، دون الشعور بالقلق إزاء مكان استعمالها في نهاية المطاف. ويوم أمس بالتحديد، التزم ١٨ بلدًا آخر بالمعاهدة. ونحن بحاجة إلى مجرد ٥٠ دولة في المجموع للتصديق على المعاهدة بغية أن تدخل حيز النفاذ. إن المملكة المتحدة ملتزمة بالتصديق عليها قبل نهاية السنة، لأنه ما لم نضعها قيد الممارسة ويبدأ عملها على أرض الواقع، فإنها لن تظل سوى التزام على الورق. لذلك، أدعو جميع الدول التي لم تلتزم بها بعد إلى أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن.

وهذا القرار يذكرنا أيضًا بأنه عندما يتعلق الأمر بالخطر على الأسلحة، فإن الكلمات لا تكفي. إنها مسؤوليتنا الجماعية لإنفاذه بفعالية. وهذا يعني أننا بحاجة إلى تمكين البلدان التي تحتاج إلى دعم إضافي لإنفاذ الحظر. ونحن بحاجة إلى زيادة الضغط على البلدان التي تسمح عمدا بانتهاكها أو بدعم هذا الانتهاك، وإلى استعراض انتباه المجلس لمثل هذه الحالات. وينبغي ألا نتردد في محاكمة أولئك الأفراد والمنظمات الذين ينتهكون ضوابط التصدير داخل حدود بلدانهم.

تقديري للأمين العام بان كي - مون ونائبة الرئيس كريستين بيرلي على الإحاطتين الإعلاميتين الزاخرتين بالمعلومات. كما أنني ممتن للأمين العام على التوصيات القيّمة التي قدمها في تقريره الذي يصدر مرة كل سنتين (S/2013/503).

إن المناقشة الجارية اليوم واتخاذ القرار ٢١١٧ (٢٠١٣) يظهران الالتزام الثابت للمجتمع الدولي بالتصدي للنقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وتكديسها المزعزع للاستقرار، وسوء استخدامها. وأعتقد أن هذه الجلسة توفر فرصة ممتازة للعمل معا على تعزيز دور مجلس الأمن في هذه المسألة، نظرا لعدم عقد مناقشة رفيعة المستوى في المجلس ذات صلة منذ فترة طويلة.

والعواقب الشاملة والسلبية الناجمة عن النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وتكديسها المزعزع للاستقرار، وسوء استخدامها موثقة جيدا في العديد من قرارات مجلس الأمن وبياناته الرئاسية. وهذا يبيّن بوضوح أن حل هذه المشكلة غير ممكن من خلال بلد بمفرده أو مؤسسة بمفردها. فهو يتطلب الالتزام المتواصل من جميع الجهات، بما في ذلك مجلس الأمن.

أولا وقبل كل شيء، إن كل دولة مسؤولة في المقام الأول عن منع انتشار الأسلحة الصغيرة غير المشروعة وتسريبها. لذلك، ينبغي أن تكفل كل دولة أعلى درجة من المساءلة بغية الحيلولة دون تدفق أسلحتها على المناطق أو البلدان المثيرة للقلق، والوقوع في الأيدي الخطأ. وفي هذا الصدد، أعتقد أن معاهدة تجارة الأسلحة، التي اعتمدت في نيسان/أبريل، هي معلم هام في جهودنا الرامية إلى منع النقل غير المشروع للأسلحة التقليدية وتسريبها. ونحن نقدر قيادة أستراليا والأرجنتين للوصول بالمفاوضات إلى نهاية مثمرة. وجمهورية كوريا، وهي إحدى الدول الأصلية الموقعة على المعاهدة، ستقوم بدورها لإدخال المعاهدة حيز النفاذ في وقت

في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها. كما عملنا في عدد من المحافل الدولية لمكافحة الاتجار غير المشروع بهذه الأسلحة عن طريق الجو.

واعتمدنا هذا العام أول معاهدة لتجارة الأسلحة. ووقعت فرنسا على الوثيقة في ٣ حزيران/يونيه، ونحن عازمون على التصديق عليها في الأسابيع القليلة المقبلة؛ ولن تدخل حيز النفاذ إلا من خلال التصديق عليها. بطبيعة الحال، سوف تؤثر على انتشار الأسلحة وتعزيز الأمن. وعلى غرار العديدين هنا، أشجع جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي لم توقع بعد هذه الوثيقة على أن تفعل ذلك، بغية أن تدخل حيز النفاذ في أسرع وقت ممكن.

وفي ما يتعلق بالقرار ٢١١٧ (٢٠١٣)، الذي صاغته الرئاسة الأسترالية، تعتقد فرنسا أنه ممتاز وهي تدعمه.

لا يوجد حل واحد. فبالإضافة إلى جهود التعبئة التي تبذلها الدول، وهي تظل ضرورية، يجب الاستفادة من جميع الأدوات المتاحة لمعالجة مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بما في ذلك الصكوك الدولية، والتدابير المخصصة، والإجراءات المحددة، والتعاون في الميدان، بما فيه اقتراح زميلنا الروسي. كل ذلك يجب أن يكون منسقا بناء على الظروف المحلية والأهداف المحددة بصورة متبادلة.

وأود أن اختتم كلامي بالقول إن الأمم المتحدة هي منظمة تواجه صعوبات في بعض الأحيان - كما يمكن أن نرى الآن. ولكن عندما نتخذ قرارا من هذا القبيل، ونتخذ موقفا بشأن مسألة بهذا الحجم الكبير، نرى أن المنظمة، على الرغم من حدودها، أمر لا غنى عنه على الإطلاق للسلام العالمي.

السيد يون بيونغ - سي (جمهورية كوريا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبدأ بتوجيه الشكر لكم، سيدي الرئيسة، على عقد المناقشة الهامة الجارية اليوم. وأعرب أيضا عن



المناسب من أفرقة الخبراء التابعين للجان الجزاءات، على سبيل المثال، سوف تتمكن الدول الأعضاء من تنفيذ الحظر المفروض على الأسلحة بثقة متزايدة.

ثانياً، إنّ جهود المجلس لبناء السلام بعد إنتهاء النزاع، مثل برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإصلاح القطاع الأمني، تستدعي المزيد من التحسين من أجل توفير حماية أفضل للمدنيين، ولا سيما النساء والأطفال في حالات النزاع المسلح. وينبغي إعطاء بعثات حفظ السلام وبناء السلام والبعثات السياسية الخاصة ولايات فعالة وموارد كافية لتمكينها من تقديم الدعم الكامل للحكومات المضيفة لها. وكما يشير الأمين العام في تقريره، ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار إجراءات الدعم لتحديد الأسلحة وتنظيمها في التخطيط لبعثات السلام المتكاملة. ويمكن للمراقبة المعززة للحدود أن تسهم أيضاً في جعل برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج أكثر ملاءمة.

ثالثاً، إنّ التنسيق وتبادل المعلومات المعززين عبر منظومة الأمم المتحدة يولدان التأزر في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بشكل أفضل. وفي هذا السياق، ندعم الدور المعزّز لآلية تنسيق الأعمال المتعلقة بالأسلحة الصغيرة، وهي فرقة العمل المشتركة بين الوكالات التابعة للأمم المتحدة المعنية بالأسلحة الصغيرة.

أخيراً، يتعيّن على مجلس الأمن إنشاء آلية متابعة لتقارير الأمين العام الصادرة مرة كل سنتين. وللحفاظ على هذا الزخم والتقدم خطوة إلى الأمام، علينا أن نقيّم باستمرار ما حققناه والوجهة التي نتجهها عبر مثل هذه العملية الراسخة.

إنّ الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تؤجج وتصعدّ العديد من النزاعات والكثير من العنف بعد إنهاء النزاع في جميع أرجاء العالم. ونطاق المعاناة الإنسانية المرافقة هائل؛

مبكر. كما أود أن أرحب بالولايات المتحدة بوصفها دولة جديدة موقعة على تلك المعاهدة الهامة.

بالإضافة إلى ذلك، سوف تواصل جمهورية كوريا أيضاً، جنباً إلى جنب مع أستراليا، قيادة الجهود الرامية إلى تعزيز قرار الجمعية العامة الذي يصدر مرة كل سنتين بشأن السمسرة غير المشروعة. ولديّ كل الثقة بأن القرار سيكون مفيداً في إنشاء قاعدة دولية أخرى ضد تجار الموت، الذين يستفيدون من أشد صراعات العالم دموية، ويقضون على السلام المهش في الدول المتعافية.

وإلى جانب الجهود التي تبذلها كل دولة عضو، يجب على مجلس الأمن أن يؤدي دوراً حيويًا ومتزايدًا، نظراً للأثر المتعدد الأوجه للأسلحة الصغيرة على جداول أعماله القطرية والمواضعية. وأود أن أذكر فكرتين في هذا الصدد.

أولاً، إن الحظر الذي يفرضه مجلس الأمن على الأسلحة يعمل كخط دفاع فعال ضد النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة. لذلك، يحتاج مجلس الأمن إلى بذل المزيد من الجهود لكفالة أن يصبح حظر الأسلحة عملياً أكثر، وأن يساعد أيضاً الدول الأعضاء على تنفيذه. وكما أوصى الأمين العام بحق، ستكون خطوة للمجلس في الاتجاه الصحيح إن أوكل إلى ولاية عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية مهمة المساعدة في رصد الحظر على الأسلحة وتنفيذه، بما في ذلك جمع الأسلحة المحظورة، وإدارة المخزونات الحكومية، حسب الاقتضاء.

علاوة على ذلك، من المهم بالقدر نفسه أن يقدم المجلس الدعم العملي للدول الأعضاء في تنفيذ قرارات الحظر على الأسلحة. ومثلما تبين بوضوح قضية إقدام بنما مؤخراً على اعتراض السفينة تشونغ تشون غانغ العائدة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، فإن التدابير الصارمة التي تفرضها الدول الأعضاء على حظر الأسلحة يمكن أن تخلف أثراً حقيقياً في مجال مكافحة انتشار الأسلحة. ومع الدعم الفعال في الوقت



وتصعيد العنف المسلح وتقويض الامتثال للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وعلاوة على ذلك، إنّ الصلة الوثيقة بين الإرهاب والجريمة المنظمة والاتجار بالمخدرات والبشر وبعض الموارد الطبيعية ليست بحاجة إلى برهان.

ومن المؤسف أنّ القارة الأفريقية تتحمل العبء الأكبر من الويلات الناجمة عن هذه الآفة. وفي هذا الصدد، تشهد منطقتا الساحل والصحراء على الصلة بين الاتجار غير المشروع بالأسلحة والجماعات الإرهابية والانفصالية وشبكات الجريمة المنظمة. وزادت المخاطر الأمنية التي يتجاوز مداها حدود منطقة الساحل، نتيجة تزايد تدفق الأسلحة في السنوات الأخيرة، وبخاصة من مخلفات النظام الليبي السابق، يهدد هذا بالمزيد من عدم الاستقرار وتعزيز ترسانات الجماعات الإرهابية والإجرامية.

إنّ التصدي لهذه التحديات يقتضي تعاوننا دوليا لدعم قدرات دول المنطقة بشكل خاص. ومن هنا تأتي أهمية مبادرة الأمين العام بتنظيم اجتماع رفيع المستوى حول استراتيجية مكافحة الإرهاب في منطقة الساحل، وأهمية الاجتماع الخاص الذي نظّمته لجنة مكافحة الإرهاب، التي يتشرف المغرب بترؤسها، في إطار التعاون والمساعدة اللذين سيقدمان إلى منطقة الساحل لتعزيز قدراتها في مجال مكافحة الإرهاب.

وتود المملكة المغربية إعادة التأكيد على الأهمية البالغة لبروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية. وتجدد المملكة المغربية دعمها لبرنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، فضلا عن مؤتمر المتابعة الدولي الاستعراضي المتعلق بالأسلحة الصغيرة. ويدعو المغرب إلى التنفيذ الفعال لبرنامج العمل على المستوى

والنساء والأطفال هم الفئة الضعيفة بشكل خاص. والتقاوس والمماثلة اليوم سيؤديان إلى تكلفة باهظة غدا.

وبما أنّ الحكومة الكورية تسعى إلى تحقيق هدف الرفاه لجميع مواطني العالم، فإنها ستواصل بذل الجهود المخلصة في مكافحة الاستخدام غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار بها، فيما هي تقدم المساعدة الفعالة للجهود العالمية الجارية لبناء السلام، ولا سيما في تنمية الدول الهشة.

وعلى مجلس الأمن أن يتولى القيادة في استعادة السلام والاستقرار وضمان جعل الأمن ورفاه المدنيين عناصر رئيسية في اعتباراته. وعلينا أن نعمل معا للحفاظ على الزخم القيم بعد انتظار طويل، الذي أوجده اعتماد معاهدة تجارة الأسلحة والاجتماع رفيع المستوى اليوم.

**الرئيسة** (تكلت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لمعالي السيد سعد الدين العثماني، وزير الشؤون الخارجية والتعاون في المملكة المغربية.

**السيد العثماني** (المغرب): أهنئ في البداية أستراليا على رئاستها المتميزة لمجلس الأمن لهذا الشهر، ونحّي اختياركم الحكيم لموضوع هذا الاجتماع الرفيع المستوى. كما أشكر الأمين العام على تقريره (S/2013/503) المقدم إلى المجلس، وعلى التوصيات الواردة فيه.

لقد أثارت المذكرة المفاهيمية (S/2013/536، المرفق) التي أعدتها الرئاسة الأسترالية أسئلة هامة تتعلق أساسا بآليات تنسيق الجهود الدولية لضمان مكافحة فعالة للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وبحث أفضل السبل لمجابهة التحديات المرتبطة بها. فهناك إجماع عالمي على آثار هذه الآفة من خسائر في الأرواح، وتعطيل للقدرات الاقتصادية وتهديد لأمن واستقرار الدول ووحدها الوطنية وسلامتها الإقليمية. وهي تؤدي أيضا إلى إطالة أمد النزاعات،

وأخيرا، نحيي الدور الكبير الذي تضطلع به منظمات المجتمع المدني في مكافحة هذه الآفة

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لمعالي السيدة لويز موشيكويابو، وزيرة الشؤون الخارجية والتعاون في جمهورية رواندا.

**السيدة موشيكويابو** (رواندا) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أبدأ بتهنئتك، سيدتي الرئيسة، على تعيينكم مؤخرا وزيرة للخارجية في أستراليا. وإني شخصا أطلع إلى العمل معكم. كما أشكركم، سيدتي الرئيسة، على اختيار موضوع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة لهذا الاجتماع رفيع المستوى برئاستكم.

وندرک ادراکا كاملا أن المرة الأخيرة التي نظر فيها مجلس الأمن في هذا التهديد (انظر S/PV.5881) يجعل عقد هذه الجلسة متأخرا لفترة طويلة. كما أود أن أعرب عن صادق امتناني للأمين العام ولنائب رئيس لجنة الصليب الأحمر الدولية.

وإذ نفكر في الخطر الناجم من وقوع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في الأيدي الاثمة، أود أيضا أن أعرب عن تعاطفي وتضامني مع شعب كينيا، وهي جارة لرواندا، الذي شهد الكثيرون منه قبل فترة قصيرة لا تتجاوز أياما جريمة بشعة مكن من ارتكابها، إلى حد كبير، الحصول على الأسلحة التي تتكلم عنها اليوم. وكما يقول الأمين العام في تقريره (S/2013/503)، فإن من الحقائق التي لا يمكن التنازع فيها أن الانتشار المفرط والقاسي وغير الخاضع للمراقبة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يمثل تهديدا كبيرا للسلام والأمن الدوليين ولحقوق الانسان والتنمية الاجتماعية في العديد من البلدان، بما في ذلك في قارتنا بالذات، أفريقيا.

ومن الحقائق الواقعة أن القارة الأفريقية، وعلى وجه الخصوص منطقة البحيرات الكبرى، حيث تقع رواندا، لا

الوطني والإقليمي والدولي في إطار خطة العمل التي اعتمدها المؤتمر الاستعراضي الثاني للأسلحة الصغيرة. وبالإضافة إلى ذلك، يرحب المغرب بفتح باب التوقيع على معاهدة تجارة الأسلحة، وعقد مؤتمر الأمم المتحدة الختامي المعني بوضع معاهدة تجارة الأسلحة الذي ترأسه الدبلوماسي الأسترالي المحنك، السفير وولكوت. ويأمل ع المغرب الآن يساعد هذا الصك الدولي في تعزيز الجهود الدولية الرامية إلى القضاء على الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وللأسباب نفسها، دأبت المملكة المغربية منذ عام ٢٠٠٦ على المشاركة في إعلان جنيف بشأن العنف المسلح والتنمية، الذي أسهمت المملكة في إطلاقه إلى جانب سويسرا و ٤١ دولة أخرى، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمات غير الحكومية الناشطة في مجال التنمية. وهذه المبادرة التي تضم حاليا ١٠٩ دول، تركز على مساعدة البلدان المتضررة من العنف المسلح، للحد من هذه الآفة، والإسهام في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. ويتم ذلك بالدمج بين نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في سياساتها الإنمائية والوطنية. ويدعو المغرب إلى تكاتف الجهود الدولية. إير أنه في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة والأسلحة الخفيفة علينا مراعاة القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة، فيما يتعلق بحق كل دولة في استيراد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وإنتاجها بما يلي احتياجاتها المشروعة في مجال الدفاع عن النفس ويحفظ سلامتها الإقليمية.

ختاما، يأمل المغرب أن يسهم هذا الاجتماع والقرار ٢١١٧ (٢٠١٣) الذي اعتمد للتو، في تعزيز التعاون الدولي والإقليمي ودون الإقليمي. ونعيد التأكيد على أننا بحاجة إلى تعزيز الجهود من أجل التعاون في تنفيذ برنامج العمل وجميع الالتزامات المرتبطة بالصكوك الدولية.

ونود أن نشيد بالمركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة الذي يتخذ مقره في نيروبي وبرامج جماعة شرق أفريقيا للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، فضلا عن المنظمات الإقليمية الأخرى، وبالأعمال التي تضطلع بها في مكافحة الاستخدام غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ونقلها. ولا نزال على اقتناع بان تلك الجهود الإقليمية ستساعد على كفاءة التعاون في التصدي للنقل غير المشروع لتلك الأسلحة ولتراكمها المزعزع للاستقرار وإساءة استعمالها.

وفي الختام، تود رواندا أن تناشد جميع أعضاء مجلس الأمن العمل بصورة وثيقة ودعم المبادرات الإقليمية بروح الشراكة الحقيقية، مع تذكرك انه ليس علينا التزام انفرادي بل التزام جماعي نحو تجنب ومكافحة التراكم المزعزع للاستقرار للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وصنعها بطريقة غير مشروعة وتجارتها وتداولها.

**الرئيس** (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لمعالي السيد سارتاج عزيز، مستشار رئيس وزراء جمهورية باكستان الإسلامية للأمن الوطني والشؤون الخارجية.

**السيد عزيز** (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): أود أن ابدأ ببيان بتقديم الشكر لأستراليا على عقد هذه الجلسة، وللأمين العام على تقديم تقريره الشامل عن الأسلحة الصغيرة (S/2013/503).

وعلى نحو ما أشار اليه زملائي، فإن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة والخدائر يسبب الفوضى في جميع أرجاء العالم. فالإرهابيون والمتمردون يستهدفون حفظة السلام والشرطة وقوات الأمن. ويتحمل المدنيون وطأة النزاع المسلح، الذي يوجه انتشار تلك الأسلحة وتراكمها واستعمالها. ويساعد الاتجار غير المشروع بهذه الأسلحة على ارتكاب الجرائم ويسهم في الاتجار غير المشروع بالمخدرات. وفي منطقتنا لدينا تجربة مباشرة للطابع الفتاك لتلك الأسلحة.

تزال غارقة في النزاعات المسلحة الداخلية التي توجعها تلك الأسلحة، التي يسهل الحصول عليها. ونعلم من التجربة أن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة لا تحدث أي آثار صغيرة أو خفيفة على المجتمعات التي يعصف بها النزاع، وبالتالي ينبغي ألا نتخذنا تلك الصفات. وإقرارا بالضرر الجسيم الناجم من صنع الأسلحة الصغيرة غير المشروع ونقلها وتداولها وتراكمها المفرط وانتشارها غير الخاضع للمراقبة، فإننا نركز على أهمية التعاون الإقليمي ودون الإقليمي، الذي بشأنه انضمت رواندا إلى بروتوكول نيروبي لمنع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في منطقة البحيرات الكبرى والقرن الأفريقي ومراقبتها والحد منها، وصدقت على البروتوكول. كما ظلت رواندا طرفا في عدد من المبادرات المتخذة على الصعد الدولية والإقليمية والمحلية، التي توجت بالتزامات منقذة للحياة.

وأنشأت رواندا ونفذت سياسة بشأن الأسلحة النارية والذخائر تنص على اتخاذ تدابير لتنظيم استيراد الأسلحة النارية والذخائر ونقلها والسمسرة فيها ووضع العلامات عليها وترخيصها. ونتيجة لذلك، جرى حتى الآن تدمير ٢٦٦ ٤٢ قطعة سلاح و ٥٢ طنا من الذخائر غير المنفجرة في الأعوام العديدة الماضية. وتظهر التقارير المقدمة إلى المركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة أن رواندا في صدارة المنطقة دون الإقليمية في إدارة مخزونات الأسلحة والذخائر. ونغتنم هذه الفرصة لنشيد بالدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي وقعت على معاهدة تجار الأسلحة التي اعتمدها الجمعية العامة في ٢ نيسان/أبريل. وكان بلدي ضمن البلدان العديدة التي وقعت على المعاهدة حينما فتح للمرة الأولى باب التوقيع عليها هنا في المقر. ونشعر بالاعتزاز لارتباطنا بالمعاهدة، التي تشمل في نطاقها الأسلحة الصغيرة وتدعم الصكوك الدولية والإقليمية السائدة لمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة التقليدية وتنظيمها.

الطلب على الاتجار غير القانوني بالأسلحة الصغيرة. وبوسع مجلس الأمن معالجة ذلك الجانب باضطلاعهم بدور أكثر فعالية في التسوية السلمية للتزاعات والصراعات.

واتخذت حكومة باكستان عدة خطوات لتنظيم بيع الأسلحة الصغيرة وإمدادها وتوريدها ونقلها. وقمنا بشكل منظم بتقديم تقارير التنفيذ الوطنية بموجب برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، التي تحدد التدابير الوطنية التي اتخذت خلال الاعوام. وانشأت باكستان الأدوات التشريعية والتنظيمية وأدوات الإنفاذ والأدوات المؤسسية اللازمة لمعالجة مجموعة من المسائل المتصلة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وتقوم مجموعة مشتركة بين الوزارات بمعالجة تلك المسائل بطريقة متكاملة. واعتمدنا مبادئ توجيهية بشأن تصدير الأسلحة التقليدية وانشأنا آلية تقييم وطنية لتنظيم تجارة الأسلحة. وفي الوقت الحالي نعترم اتخاذ خطوات إضافية لتعزيز نظام الإنفاذ، الذي يغطي الواردات وإصدار الرخص.

ويشكل نجاح المؤتمر الاستعراضي الثاني لبرنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه واعتماد معاهدة تجارة الأسلحة هذا العام مرحلتين هامتين في تعزيز هدفنا المشترك المتمثل في منع انتشار تلك الأسلحة.

واعتقد أن الملكية الوطنية أداة رئيسية لحفز الجهود الدولية للتعامل بفعالية مع الأسلحة الصغيرة.

وبالنسبة للبلدان النامية، ولا سيما في أفريقيا، وكما ذكر زملاء آخرون، فإن دور المساعدة والتعاون الدوليين بالغ الأهمية. فهو عنصر التمكين الرئيسي للجهود العالمية والإقليمية والوطنية لتنظيم ومنع استخدام تلك الأسلحة. ومن ثم، فإننا ندعو إلى التزام أقوى من قبل المجتمع الدولي بحشد الموارد في

ففي كل يوم يسقط الناس الأبرياء ضحايا للخطط التي يخططها الإرهابيون والمجرمون والمتعصبون باستخدام تلك الأسلحة، وهي زهيدة الثمن وسهلة النقل والإخفاء. وتتفق مع الأمم المتحدة على أن تلك الأسلحة أدوات سائدة لأعمال العنف الإجرامية والحروب.

كما أن للأسلحة الصغيرة كلفات اجتماعية واقتصادية هائلة. ويؤدي عدم الاستقرار الناجم من استخدام الأسلحة الخفيفة غير المشروعة إلى طرد الاستثمار وإبطاء التنمية البشرية وإعاقة النمو الاقتصادي. والإرهابيون والمجرمون لا يصنعون تلك الأسلحة. إنهم يشترونها في أسواق الأسلحة غير المشروعة أو يتلقونها من قوى وكيانات تريد زعزعة استقرار مناطق بعينها. ولذلك تتحمل جميع الدول والمجلس والأمم المتحدة المسؤولية عن اتخاذ تدابير لمنع الاتجار غير المشروع بتلك الأسلحة ونقلها وتحويلها وإساءة استعمالها. وعلينا إبداء عزم قوي على معارضة المجرمين الذين يستخدمون الأسلحة الصغيرة والشبكات التي تزودهم بأدوات القتل هذه.

لقد أنجز مجلس الأمن مهمة تجدر الإشادة بها في خفض الآثار السلبية للإتجار غير المشروع بهذه الأسلحة، بالرغم من استمرار نشوء تدفقات وبؤر ساخنة جديدة. ونؤيد توصيات الأمين العام باستخدام التكنولوجيا الجديدة لإدارة المخزونات وزيادة فعالية النظم الوطنية لوضع العلامات على الأسلحة وتعقبها ورصد أنشطة التجار والسماسة بصورة أوثق.

وبغية القضاء على الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وانتشارها، يلزمنا اتخاذ نهج شامل ومتكامل. وتركز الآليات القائمة بشكل رئيسي على تنظيم جانب العرض لهذه المسألة المعقدة. ونحن نرى انه لا بد من إيلاء المزيد من الاهتمام لمعالجة المسألة المتعلقة بجانب الطلب. وتشكل التزاعات التي لم تحل وزيادة الأنشطة الإرهابية وازدياد الاتجار غير المشروع بالمخدرات والجريمة المنظمة القوة الدافعة وراء

تندرج في نطاق اختصاصه والنظر في اتخاذ خطوات عملية لتعزيز استجاباته وإعطاء زخم لتنفيذ الالتزامات الدولية ذات الصلة في هذا المجال.

والعواقب المترتبة على النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتراكمها المزعزع للاستقرار وسوء استخدامها خطيرة ووخيمة. ولكن الآثار السلبية في جميع أنحاء العالم واضحة تماما. والأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، رغم أنها ربما لا تؤدي، بشكل من الأشكال، إلى نشوب صراعات، فإن تراكمها المفرط وتوافرها الواسع خارج نطاق السيطرة يزيد من حدة التوترات ويؤدي إلى تفاقم العنف المسلح ويطيل أمد الصراعات ويؤجج الإرهاب والأنشطة الإجرامية.

وعلى الصعيد الداخلي وفي سياق أوسع، فإن أثر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتداولها ينطوي على أبعاد أمنية وسياسية واجتماعية واقتصادية ماثلة. وغالبا ما تتحول تداعياته إلى عقبات خطيرة أمام التطور الديمقراطي والاقتصادي لبلدان ولناطق بأسرها. وأحدث تقرير للأمين العام (S/2013/503) يحدد باقتدار نطاق وخطورة وحجم ما تخلفه الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من آثار تقوض السلم والأمن الدوليين في العديد من المناطق. والأهم من ذلك أنه يطرح عددا من التوصيات والملاحظات ذات الصلة بشأن بعض جوانب المشكلة. ونعتقد أن التوصيات المتصلة بمشاركة مجلس الأمن فيما يتعلق بهذه المسألة جديرة بالنظر فيها مجددا وبأن تنعكس على الوجه الصحيح في القرارات التي سيتخذها المجلس مستقبلا.

وبصفة أعم، نحن نؤكد على الأهمية القصوى للتنفيذ المتواصل والكامل لبرنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة لعام ٢٠٠١ باعتباره الإطار الدولي الرئيسي لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، وكذلك الصك الدولي للتعقب لعام ٢٠٠٥.

هذا الصدد من أجل مساعدة البلدان الصغيرة على التعامل مع الدمار الناجم عن الاتجار غير المشروع بالأسلحة.

يتمثل أحد الأهداف الرئيسية للقرار المتخذ اليوم (القرار ٢١١٧ (٢٠١٣)) في حماية أرواح البشر الأبرياء. وفي هذا السياق، نؤيد ما ذكره الأمين العام عن أن الهجمات التي تُستخدم فيها طائرات بلا طيار تسفر عن خسائر في الأرواح بين الأطفال وأنها تؤثر بشكل خطير على صحتهم النفسية. وفي باكستان، نتكبد كثيرا خسائر بشرية بين المدنيين، بمن فيهم النساء والأطفال، بسبب الطائرات بلا طيار المسلحة. وندعو إلى وضع حد لاستخدام هجمات الطائرات بلا طيار لأنها تنتهك القانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي، كما أنها تضر بجهودنا لمكافحة الإرهاب.

**الرئيسة** (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لمعالي السيد إلمار محرم أوغلو محمدياروف، وزير خارجية جمهورية أذربيجان.

**السيد محمدياروف** (أذربيجان) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبدأ بالإعراب عن امتناني العميق للرئاسة الأسترالية لمجلس الأمن على عقد جلسة اليوم بشأن قضية الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وهي من القضايا الهامة للغاية.

والمشاركة الرفيعة المستوى في جلسة اليوم تشهد على الأهمية التي يوليها أعضاء مجلس الأمن لمشكلة حادة تواجه الدول في مناطق كثيرة من العالم، بما في ذلك منطقتنا. وأود أيضا أن أشكر الأمين العام للأمم المتحدة ونائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر على عرضيهما الثاقبين والحافلين بالمعلومات.

إن جلسة اليوم تأتي في حينها. فهي توفر لنا فرصة لتقييم فعالية قرارات المجلس بشأن مشكلة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في حالات الصراع وما بعد الصراع التي



هذه الأنشطة غير القانونية وإدانتها ومنعها حيث أنها تنتهك سيادة أذربيجان وسلامتها الإقليمية وتحول، بصورة أعم، دون تحقيق السلام والازدهار في المنطقة.

في الختام، أود أن أرحب باتخاذ القرار ٢١١٧ (٢٠١٣) بالإجماع بوصفه نتيجة لمداولاتنا اليوم. فالقرار لا يوفر أساسا هاما لتعزيز مشاركة المجلس بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة فحسب، ولكنه يوجه أيضا وعلى نحو فعال الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والكيانات ذات الصلة في تنفيذ قرار المجلس بشأن هذه المشكلة المتشعبة. وأثني على أستراليا لما قامت به من عمل جاد في هذا الصدد.

**الرئيسة** (تكلت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لمعالي السيدة سامانثا باور، الممثلة الدائمة للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة والعضو في حكومة الرئيس أوباما.

**السيدة باور** (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلت بالإنكليزية): سيدتي الرئيسة، أود أن أبلغكم بأن سفير بلدكم، السيد غاري كوينلان، وأعضاء فريقه قد قاموا بعمل رائع في رئاسة مجلس الأمن لهذا الشهر. ونحن جميعا ممتنون جدا لهم.

ترحب حكومة بلدي بجلسة اليوم الوزارية ويسرها زيادة الاهتمام الذي نوليه للخطر الذي يشكله الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتخزينها واستخدامها بصورة غير مشروعة على الاستقرار الدولي والحياة البشرية.

وباسم الولايات المتحدة، أهنيئ أصدقاءنا من أستراليا على قيادتهم في توجيه انتباه مجلس الأمن إلى هذا الموضوع وفي تشجيع اتخاذ إجراءات تؤكد مجددا التزام المجتمع الدولي بالتصدي للمشكلة بطريقة متسقة ومستمرة ومنسقة. وأود أيضا أن أثني على الأمين العام لتقريره الصادر مؤخرا عن الأسلحة الصغيرة (S/2013/503)، والذي يتضمن كتر من الأفكار الثاقبة والملاحظات التي استرشد بها المجلس في الإجراء الذي لم يسبق

إن بناء قدرات وطنية قوية أمر حيوي لكي تنفذ الدول التزاماتها ذات الصلة تنفيذيا فعالا. وينبغي أن تهدف مختلف الآليات والعمليات المتعددة الأطراف إلى تعزيز التعاون والمساعدة الدوليين للدول وأن تكون مكملة للجهود الوطنية والإقليمية.

وأذربيجان تؤيد تماما المبادرات والصكوك الدولية بشأن منع وإهاء صنع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ونقلها وتداولها بصورة غير مشروعة وتراكمها المفرط وانتشارها غير المنضبط. ونفس هذا الموقف ينطبق أولا وقبل كل شيء على برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة لعام ٢٠٠١. وعلى الصعيد الإقليمي، نؤكد أهمية وثيقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وإسهامها الهام في معالجة المشاكل التي تواجه منطقة المنظمة. وأذربيجان تتخذ جميع التدابير الملائمة على الصعيد الوطني والإقليمية والعالمية لتنفيذ التزاماتها وتحقيق أهداف هذا الصك. وقد أقمنا تعاوننا وتبادلا للمعلومات على نحو فعال بين الوكالات، كما أنشأنا نظاما وطنيا قويا لمراقبة الصادرات يتبع أفضل الممارسات.

وأذربيجان تؤيد زيادة الشفافية والسلوك المسؤول في التجارة العالمية للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والأسلحة التقليدية. غير أن الجهود التي نبذلها على الصعيدين الوطني والدولي تواجه عقبات خطيرة جراء استمرار احتلال الجارة أرمينيا لأراض أذربيجانية. وفي انتهاك صارخ للقانون الدولي والوثائق الإقليمية ذات الصلة التي تمثل أرمينيا أحد أطرافها، يواصل هذا البلد تعزيز قوته العسكرية في الأراضي المحتلة من أذربيجان. ويتم نقل كميات كبيرة من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والأسلحة التقليدية إلى تلك الأراضي بعيدا عن المراقبة الدولية. وما فتئت أذربيجان توجه انتباه المجتمع الدولي إلى نقل أرمينيا غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وغيرها من الأسلحة التقليدية إلى الأراضي المحتلة في بلدي. ونحث جميع الدول على الامتناع عن مثل



بسبب غياب الضوابط القانونية، وجراء ضعف الحوكمة والفساد أو باقي الأنشطة غير القانونية الأخرى.

يترتب على كل دولة التزام بمنع النقل غير المشروع للأسلحة وتكديسها، وعلى وجه الخصوص الالتزام بقرارات مجلس الأمن المتعلقة بتدفق الأسلحة إلى البلدان التي تشهد صراعات. كما تترتب على كل منا مسؤولية العمل كشركاء في السعي لتحسين مراقبة الحدود، ودعم عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وتعزيز تبادل المعلومات بين وكالات إنفاذ القانون، والامتنال للمعاهدات والاتفاقات الدولية ذات الصلة.

تنعكس الأبعاد المتعددة لتلك المهمة في برامج وسياسات حكومتي، التي عملت لسنوات عديدة على مساعدة الدول على تطوير القدرات على إنفاذ القانون وإنشاء نظم لإدارة المخزونات على وجه أفضل، وعدم تشجيع تصدير الأسلحة بصورة غير مسؤولة وعشوائية. ساهمنا في العام الماضي وحده، بأكثر من ١٤٩ مليون دولار قدمناها لنحو ٣٥ بلدا لتدمير فائض الأسلحة التقليدية بأمان، وإبلاغ سكان المنطقة بشأن المخاطر المحتملة للذخائر غير المنفجرة.

واستشرافا للمستقبل، فإنني أحث المجلس على الاستمرار في تركيزه على هذا التحدي والاستفادة الخلاقة من مجموعة كاملة من الخيارات المتاحة، بما في ذلك آليات الاستجابة السريعة، من أجل إنقاذ الأرواح عن طريق الحد بشكل كبير ودائم من التدفق غير المشروع للأسلحة الخفيفة والأسلحة الصغيرة.

**السيد ليو تشيبي (الصين)** (تكلم بالصينية): أود في البداية سيدتي، أن أرحب بحضوركم وترؤسكم جلسة مجلس الأمن هذه. كما أشكر الأمين العام بان كي - مون والسيدة بيرلي، نائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، على إحاطتيهما الإعلاميتين. وأود أن أعرب عن تقديري وشكري لأستراليا على تحضيراتها لهذه الجلسة.

له مثيل الذي اتخذ بعد ظهر اليوم. وأشكر نائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر بيرلي على إحاطتها الإعلامية وعلى العمل القيم الذي تضطلع به اللجنة يوميا وكل يوم، في مواجهة خطر جسيم في الغالب، في جميع أنحاء العالم.

ويتضح الطابع الملح للقرار المتخذ اليوم (القرار ٢١١٧ (٢٠١٣)) وحسن توقيتته من خلال الهجوم الإرهابي الذي وقع مؤخرا في كينيا وأعمال العنف الجارية في جمهورية أفريقيا الوسطى والدمار الناجم عن القتال الذي شهدته مالي في الآونة الأخيرة والمعاناة اليومية التي يسببها المحرمون المسلحون والميليشيات غير الشرعية وعصابات المخدرات والقراصنة وغيرهم ممن يمكنهم الحصول على هذه الأسلحة بصورة غير مشروعة. والقرار يسلط الضوء على المخاطر الخاصة التي تشكلها الأسلحة غير المشروعة على الفئات الضعيفة، بما في ذلك اللاجئين والمشردون داخليا والنساء والأطفال وأعضاء المجتمع المدني، بمن فيهم أولئك الذين يوصلون المساعدة الإنسانية إلى الأسر التي هي في أمس الحاجة إليها. ويجري تذكيرنا أيضا على أساس يومي بأن توافر الأسلحة غير المشروعة يمثل سببا ونتيجة للعنف على السواء، حيث تسلم الجماعات المتنافسة نفسها ردا على تعاضم ترسانات الجماعات الأخرى. ومهمتنا، وهي مهمة تليق تماما بمجلس الأمن، تتمثل في تشجيع الدول على العمل معا لعكس اتجاه دورات الدمار تلك وعلى استثمار طاقتنا ومواردنا لصالح سيادة القانون.

إننا نفر، بالطبع، بأن للدول الحق في الدفاع عن نفسها ومواطنيها وبأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تُصنع بشكل قانوني ويجري الاتجار والاحتفاظ بها لأغراض مشروعة، وسوف نعارض بشدة أي جهد يشكل انتهاكا للحقوق الدستورية لمواطنينا في حمل السلاح. إن مخاوفنا مردها الخشية من وقوع أسلحة مميتة في أيدي التي ينبغي ألا تقع فيها،

المتحدة الاضطلاع بدور أكبر فيما يخص تعزيز التعاون والمساعدة الدوليين في هذا الصدد.

ثالثا، ينبغي أن نعزز التعاون الدولي. وينبغي لهيئات إنفاذ القانون من جميع البلدان تعزيز التنسيق بينها والحفاظ على روابط أوثق مع المؤسسات المتعددة الأطراف، مثل المنظمة الدولية للشرطة الجنائية، بهدف زيادة تبادل المعلومات والتعاون العملي، عبر القنوات الثنائية والمتعددة الأطراف. ويمكن لمناطق مختلفة تحديد أولوياتها الخاصة بها، واتخاذ تدابير فعالة في ضوء أوضاعها الخاصة. ويجب على الدول المتقدمة، تقديم المزيد من المساعدة إلى البلدان النامية في مجالات بناء المؤسسات وتدريب العاملين ورأس المال والتكنولوجيا.

رابعا، يتعين على الحكومات تعزيز بناء القدرات لديها. وتتحمل الحكومات الوطنية المسؤولية الرئيسية عن مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة. وينبغي لجميع البلدان الامتثال لقرارات مجلس الأمن التي تنطوي على حظر توريد الأسلحة، وتحسين تشريعها المحلية في ضوء ظروفها الوطنية، وتشديد الرقابة على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذلك لقطع مصادر تجارتها غير المشروعة.

وكانت الحكومة الصينية معارضة باستمرار وبجزم للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ونحن نفهم تماما شواغل البلدان والمناطق المعنية، وتتعاطف بعمق معها. اضطلعت الصين، على مر السنين، بدور نشط فيما يخص التعاون الدولي في هذا المجال وتحسين إدارتها الداخلية لتجارة الأسلحة الصغيرة، وأسهمت بذلك، في الجهود المبذولة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

أولا، لقد قمنا بتعزيز تشريعاتنا وإنفاذ القانون وبناء القدرات لدينا. ومارست الحكومة الصينية رقابة صارمة على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وفقا لقانون جمهورية الصين الشعبية بشأن مراقبة الأسلحة النارية والقوانين واللوائح

شكل الاتجار غير المشروع والتراكم والانتشار المفرطين للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تحديا كبيرا للمجتمع الدولي. إن الحالة الأمنية الدولية معقدة ومتقلبة، وتعج بتهديدات أمنية تقليدية وغير تقليدية على حد سواء، مثل الاضطرابات الإقليمية والإرهاب والجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية. وأضافت العولمة وتطبيقات تكنولوجيا المعلومات والثورات التكنولوجية الجديدة تعقيدات إلى الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

ويشكل كل ذلك تحديات جديدة لكثير من البلدان، ولا سيما البلدان النامية في أفريقيا وأمريكا اللاتينية. ينبغي لمجلس الأمن أن يواصل الاضطلاع بدور إيجابي، ونحث المجتمع الدولي على مضاعفة جهوده في مجال مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وفي ذلك الصدد، أود أن أقدم المقترحات التالية. أولا، ينبغي لنا اتباع نهج شمولي فيما يخص معالجة الأعراض والأسباب الجذرية. ويتعين على المجتمع الدولي أن يلتزم بحل النزاعات من خلال الوسائل السياسية والدبلوماسية وصون السلمين الإقليمي والدولي. وفي الوقت نفسه، ينبغي لنا تعزيز حفظ السلام والتعمير في مرحلة ما بعد النزاع ومساعدة البلدان المعنية على تحقيق التنمية الاقتصادية والاستقرار الاجتماعي، في محاولة للقضاء على الأسباب الجذرية للحروب والصراعات والإرهاب والجريمة المنظمة. ومن شأن ذلك تمهيد الطريق لإيجاد حل جذري لمسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

ثانيا، يجب علينا إفساح المجال كاملا لدور الأمم المتحدة باعتبارها طرفا فاعلا رئيسيا. وينبغي لنا بصورة شاملة وفعالة تنفيذ النتائج التي جرى التوصل لها في إطار الأمم المتحدة، والعمل على تحقيق تقدم مطرد في العمليات ذات الصلة، وتكثيف مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية. كما ينبغي للأمم

الصادرات، كما أنشأت الصين من بين أمور أخرى. على وجه الخصوص، نظاما لحفظ السجلات فيما يخص تصدير الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

ويشكل بناء عالم سلمي ومزدهر خال من العنف المسلح، طموحا مشتركا للشعب الصيني وشعوب جميع البلدان على حد سواء. إن الصين ستعمل مع المجتمع الدولي وستواصل السعي بلا كلل لإيجاد حل لقضية الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

**السيد مينون (توغو)** (تكلم بالفرنسية): في البداية، أود أن أشكر سيدي، على المبادرة بعقد هذه الجلسة بشأن مسألة الآثار المترتبة على السلم والأمن الدوليين، جراء النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكديسها المزعزع للاستقرار وإساءة استخدامها. وأود أيضا أن أشكر الأمين العام ونائبة رئيس لجنة الصليب الأحمر الدولية، على عرضيهما بشأن هذه المسألة.

تتمثل الوسائل الأكثر انتشارا والسهلة الوصول لارتكاب العنف في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ويشكل انتشارها وتراكمها تهديدا حقيقيا للسلم والأمن الدوليين، ولتطور العديد من البلدان. وهذه الأسلحة خفيفة من حيث الاسم فقط، لأنها في البلدان التي تشهد صراعات وحتى تلك التي يسودها السلام، غالبا ما تكون السبب الرئيسي للعنف والمعاناة ووقوع حسائر في الأرواح البشرية، وحدوث مصائب لا توصف وتنتشر الاضطراب في الأسر والمجتمعات.

إن السهولة المزعجة التي يمكن الحصول من خلالها على هذه الأسلحة، هي نتيجة للتجارة غير القانونية الجارية في جميع أنحاء العالم. وثمة أيضا صلة مباشرة بين الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة وأنشطة الجماعات المسلحة والمتمردين والإرهابيين، فضلا عن الاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية.

وأفريقيا، شأنها شأن القارات الأخرى، لم تكن بمنأى عن التداول غير الخاضع للمراقبة للأسلحة الصغيرة. ونظرا لجميع

التنظيمية الأخرى. لقد أصدرنا لوائح تنظيمية دقيقة لوسم الأسلحة الصغيرة، تنص على وسم مفصل للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وتضع نظام معلومات لإدارة الأسلحة النارية المستخدمة لأغراض رسمية. ونفذت إدارات إنفاذ القانون الصينية عدة حملات خاصة، لمصادرة الأسلحة النارية ومكافحة العنف. ونتيجة لذلك، إنخفض معدل الجرائم ذات الصلة بالأسلحة النارية عاما بعد عام، مسهما بذلك في استمرار الاستقرار الاجتماعي وسلامة الناس وممتلكاتهم.

لقد انخرطنا بنشاط في إجراء تبادلات والتعاون بشكل ثنائي ومتعدد الأطراف، وفي تقديم المساعدات الخارجية. لقد قامت الدوائر المختصة في الصين بدور نشط في التبادلات الدولية والتعاون العملي. لقد قدمنا مساعدات إلى البلدان الأخرى والمنظمات متعددة الأطراف شملت رأس المال والتكنولوجيا وتدريب الموظفين ضمن أطر الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية، ومنتدى التعاون الصيني الأفريقي، ورابطة أمم جنوب شرق آسيا ومنظمة شنغهاي للتعاون. وبالإضافة إلى ذلك، قدمت الصين مساعدات أخذت أشكال متنوعة إلى ما يناهز ٤٠ بلدا في آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية، من أجل مساعدتها على مواجهة الأزمات الإنسانية التي سببتها الألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب.

ثالثا، اتبعت الصين نهجا حكيما ومسؤولا تجاه تصدير الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ولم تصدّر الصين، التي تعمل في امتثال صارم لمبدأي عدم عرقلة السلام والأمن الإقليميين وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للبلدان المتلقية أبدا، أسلحة صغيرة وأسلحة خفيفة إلى البلدان أو المناطق التي تخضع لحظر توريد الأسلحة المفروض بموجب قرارات مجلس الأمن، وكذلك إلى الكيانات والأفراد من غير الدول.

لقد أقامت الحكومة الصينية نظاما سليما لضوابط تصدير الأسلحة، يتضمن شهادة المستخدم النهائي وتراخيص

من الاهتمام لمسألتين أساسيتين وهما: احترام عمليات حظر توريد الأسلحة والمشاركة في نزع سلاح المقاتلين السابقين وتسريحهم وإعادة توطينهم وإعادة إدماجهم.

وفي الواقع، يجب احترام عمليات حظر توريد الأسلحة بغية منع وقوع الأسلحة في الأيدي غير المأمونة. ونظرا لهذا، على المجلس أن يتخذ، عند الاقتضاء، إجراءات ضد من ينتهكون عمليات الحظر.

وبالمثل، تشكل إدارة حالات ما بعد إنتهاء النزاع عنصرا هاما للغاية. ومن هنا، من الضروري جمع الأسلحة من المقاتلين السابقين وتحييدها وتدميرها. وينبغي أن تدرج تلك البرامج بصورة منهجية في اتفاقات السلام التي تضع حدا للنزاعات الداخلية وفي ولايات عمليات حفظ السلام. وينبغي أن تغطي هذه الإجراءات جنبا إلى جنب مع تسريح المقاتلين السابقين وإعادة إدماجهم في الحياة المدنية، مع إيلاء اهتمام خاص لمحنة الجنود الأطفال.

وستكون أعمال مجلس الأمن أكثر فعالية إذا رافقها تقديم الدعم من المجتمع الدولي. ومن المؤكد أن الجمعية العامة اعتمدت، في ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣، معاهدة تجارة الأسلحة، التي رحبت بها توغو وشرعت في التوقيع عليها في اليوم الأول لفتح باب التوقيع على المعاهدة. وعلى المجتمع الدولي أن يعمل على التصديق على المعاهدة وبدء نفاذها على وجه السرعة وضمن تنفيذها الفعال والعملية. وتستعد توغو لاتخاذ هذا الإجراء الرسمي خلال الاسابيع القليلة المقبلة.

ومع ذلك، في هذا الأثناء على المجتمع الدولي والأمم المتحدة مساعدة الدول في تعزيز مراقبة الأسلحة وتسهيل مواومة التشريعات الوطنية والتنسيق الإقليمي ودون الإقليمي. وسيمكننا إيلاء مجلس الأمن تركيزا خاصا على هذه المسألة من التصدي الفعال للأبعاد الأمنية والإنسانية للظاهرة، إذ أن قرار المجلس المتخذ من فوره (القرار ٢١١٧ (٢٠١٣)) يناشدنا القيام بذلك العمل.

أشكال ضعف الدول وهشاشتها، لا تزال أفريقيا، للأسف، أكثر الأسواق المرحة لتجار الأسلحة ومن ثم لديها أكبر أعداد الضحايا. وبالنظر للحالة، من الضروري اتخاذ تدابير فعالة لمكافحة انتشار هذه الأسلحة واستعمالها غير المشروع بغية منع نشوب النزاعات وكفالة استقرار الدول وإنجاح عمليات بناء السلام.

ونرحب بكون المجتمع الدولي منخرط في الوقت الحالي في عملية المفاوضات بشأن الحد من منظومات الأسلحة ومراقبتها وتخفيضها. ويشكل بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، الذي بدأ نفاذه في عام ٢٠٠٥، والمكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، أحد نماذج رد الأمم المتحدة على هذه الآفة.

بل كان الامر الأكثر أهمية هو اعتماد الجمعية العامة لمعاهدة تجارة الأسلحة (انظر القرار ٦٧/٢٣٤ بء) وفتح باب التوقيع على المعاهدة. وتستكمل هذه الإجراءات الايجابية التي اتخذته الأمم المتحدة العديد من المبادرات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية في القارة الافريقية.

وبالرغم من هذه المبادرات، لا يزال وجود الأسلحة غير الخاضعة للمراقبة مشكلة متعددة الأبعاد وترتبط ارتباطا عميقا بغيرها من المسائل الأمنية الأوسع وتترتب عليها آثار على التنمية. وتتمثل أكبر مشكلة في فقدان الجهود الوطنية لأهميتها. وغنى عن القول إنه لا يمكن لأي دولة بمفردها أن تقاوم ضد هذه الظاهرة.

ولذلك يتطلب طابع المشكلة الناجمة من الأسلحة الصغيرة تنسيق وتكامل الجهود فيما بين مختلف أجهزة منظومة الأمم المتحدة.

وبشكل رئيسي، من الأهمية بمكان أن يضطلع مجلس الأمن بولايته لكفالة صون السلام والأمن في العالم بإيلاء المزيد

والسلام. وكما ذكر سابقا، يؤدي العنف المسلح إلى تآكل نسيج المجتمع؛ وتحويل الاستثمارات الموجهة إلى البنية التحتية والصحة والتعليم؛ وتشجيع إنعدام الامن؛ وزيادة الجريمة؛ وزعزعة الاستقرار السياسي وهيئة مناخ للإفلات من العقاب.

ونعلم انه في جميع أنحاء العالم ترتكب أعمال العنف في حالات النزاع وبعد انتهاء النزاع في معظم الأحيان باستخدام الأسلحة التقليدية، لا سيما الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وهي متوفرة نظرا لأعمال التهريب المربحة للغاية، وأيضا لأن النظم والضوابط غير وافية حقا أو غير موجودة. وينبغي أن يكون واضحا أن انتشار هذه الأسلحة غير الخاضعة للمراقبة يحدث آثارا مدمرة على المدنيين، لا سيما النساء والاطفال. ولذلك السبب ترى الأرجنتين أن إحدى الأولويات هي تعزيز الآليات القائمة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومكافحته والقضاء عليه.

وتعالج الأرجنتين المشاكل الناجمة من الأسلحة الصغيرة في سياق استراتيجية شاملة تتضمن عناصر متصلة بالأمن الدولي والدفاع ومنع الانتشار والامن المحلي. وتشمل هذه الاستراتيجية اتخاذ إجراءات محلية وأخرى متعلقة بالسياسة الخارجية من خلال مشاركتنا على الصعيد الدولي والإقليمي. والفرضية التي نستند إليها هي أن مكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والاتجار غير المشروع بها تتوقف إلى حد كبير على السياسات التي ترغب البلدان في اتخاذها على الصعيد المحلي، مثل إجراء استعراضات دورية لتدابير مراقبة صادرات الأسلحة. ومع ذلك، فإن الجهود الرامية إلى منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة ومكافحته وعمليات نقل الأسلحة غير المتسمة بالمسؤولية لن تكون فعالة اذا لم توجد النظم والضوابط المناسبة على الصعيدين الإقليمي والدولي.

وانطلاقا من ذلك الاقتناع، شاركت الأرجنتين بنشاط إلى جانب البلدان الأخرى في التفاوض بشأن معاهدة تجارة الأسلحة، وفي إنشاء سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية،

السيدة بيرسيغال (الأرجنتين) (تكلمت بالإسبانية): يسرنا أن نرى وزيرة خارجية أستراليا وهي تتولى رئاسة هذه المناقشة بشأن الأسلحة الصغيرة. ويبرز أهمية هذه المناقشة ودلالاتها هنا اليوم وجود شخصيات مرموقة ووزراء خارجية وشخصيات رفيعة المستوى. كما ننوه بمشاركة الأمين العام ونشيد بتقريره (S/2013/503). ونشكر نائبة رئيس لجنة الصليب الأحمر الدولية على بيانها.

وترحب الأرجنتين باتخاذ القرار الأول بشأن الأسلحة الصغيرة (القرار ٢١١٧ (٢٠١٣))، الذي يبلور الأهداف التي أعلى شأنها بلدي خلال رئاسته السابقة لمجلس الأمن في آذار/مارس ٢٠٠٦، على نحو ما تكرمتم بذكره، سيدي الرئيسة. ويدل كون أستراليا اتخذت هذه المبادرة على الاقتناع المشترك وحقيقة انه لا يوجد مجال في هذه المنظمة لاحتكار جداول الأعمال أو مواقع متميزة لأي أحد. ومن البديهي أن جوهر تعددية الأطراف هو العمل معا. وهي مسؤولية مشتركة، ومسؤولية تتعلق بالتضامن، وذلك أمر استراتيجي ألا وهو: بناء عالم أكثر عدلا وأمنا وسلاما، من أجل الجميع.

ومن واجب المجتمع الدولي ومسؤوليته تكثيف ومضاعفة الجهود الرامية إلى القضاء على انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، إذ هما تمثل تحديا لصون السلام والأمن الدوليين. ومن الأهمية بمكان اتخاذ تدابير تهدف إلى زيادة المراقبة والشفافية في تخزين الأسلحة ونقلها، وتحسين التعاون الدولي، بما في ذلك تبادل المعلومات وتدابير بناء الثقة والمساعدة على بناء قدرات الدول بغية إنشاء مراقبة فعالة للأسلحة واتخاذ تدابير تنظيمية وتمكين الدول من تنفيذ التزاماتها بموجب الصكوك ذات الصلة، على كلا الصعيدين الإقليمي والدولي، بما في ذلك عمليات حظر توريد الأسلحة التي فرضها مجلس الأمن.

وتترتب على تخزين الأسلحة الصغيرة والذخائر وانتشارها آثار حادة بالنسبة للتنمية البشرية والنمو الاقتصادي المستدام



يفرضها مجلس الأمن بدون ازدواجية في المعايير. إن الجزاءات ليست غاية في حد ذاتها، ولكن الامتثال الصارم لها - ليس من جانب من فرضت عليهم فحسب، ولكن أيضا من جانب بقية الدول أعضاء، ولا سيما البلدان المنتجة والمصدرة للأسلحة - عامل هام في الحد من توافر الأسلحة ونشوب الصراع. وفي الوقت نفسه، من الضروري منع عمليات نقل الأسلحة الهادفة إلى بلد يخوض صراعا أو حيث يمكن أن تستخدم في ارتكاب انتهاكات للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان وتعكير صفو الأمن المجتمعي.

من خلالكم، سيدي الرئيسة، نشيد بالعمل المركز والملتزم الذي اضطلعت به البعثة الأسترالية، بقيادة السفير غاري كوينلان. وكما هو مؤكد في المذكرة المفاهيمية لهذه الجلسة (S/2013/536)، فإن العنف المسلح ليس مسألة فقر مستوطن فحسب، ولكنه نتيجة لها أيضا. ويحدونا الأمل في أن القرار الذي اتخذته مجلس الأمن اليوم، استنادا إلى الاتفاق الواسع النطاق الذي توصل إليه المجتمع الدولي في اعتماد معاهدة تجارة الأسلحة، سوف يبدأ مرحلة جديدة حيث سيُشرد صانعو السلام تجار الموت، كما قال وزير الشؤون الخارجية في جمهورية كوريا.

الرئيسة (تكلمت بالإنكليزية): لا يوجد متكلمون آخرون مدرجون في قائمة المتكلمين. بذلك يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١٧|٠٠.

وفي اجتماعات برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، من بين أمور أخرى. وما انفكت السوق الجنوبية المختلطة تعمل لتحقيق نفس الهدف.

وتشير التقديرات إلى أن قيمة عمليات الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في جميع أنحاء العالم تبلغ أكثر من ٦٥٠ مليون دولار، وأن ١ ٥٠٠ شخص يموتون كل يوم جراء العنف المسلح، وأن ٦٠ في المائة من جميع انتهاكات حقوق الإنسان. يتم ارتكابها باستعمال الأسلحة الصغيرة. في سوريا، وأكتفي بذكر مثال واحد، ينبغي للرعب الناجم عن الأسلحة الكيميائية، الذي استخدمها جريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية، ألا يطغى على الحاجة إلى أن تذكر أن ٩٩ في المائة من الضحايا قد سقطوا بسبب الأسلحة التقليدية، بما فيها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

نحن نؤكد على أن القرار ٢١١٧ (٢٠١٣) الذي اتخذناه للتو، يدرك الصلة بين التداول غير المنظم للأسلحة الصغيرة، من ناحية، والعنف الجنسي والعنف ضد الأطفال، من الناحية الأخرى، في حالات الصراع المسلح، على الرغم من أن أمثلة كثيرة على هذه الصلة قائمة أيضا في زمن السلم. وتشير مختلف الدراسات إلى أن حيازة سلاح صغير في نطاق الأسرة في أي منطقة من مناطق العالم يزيد احتمال خطر أن يُقتل أحد أفراد الأسرة بـ ٤١ في المائة، في حين أن الخطر بالنسبة للمرأة يزيد بمقدار ثلاثة أضعاف. ولا تزيد حدة الخطر إلا في حالات الصراع المسلح.

نلاحظ أنه، في سياق التدابير الرامية إلى منع انتشار الأسلحة، من الأهمية بمكان التنفيذ الفعال للجزاءات التي